الوقف الترويحي

نموذج جديد للأوقاف التعليمية المبتكرة

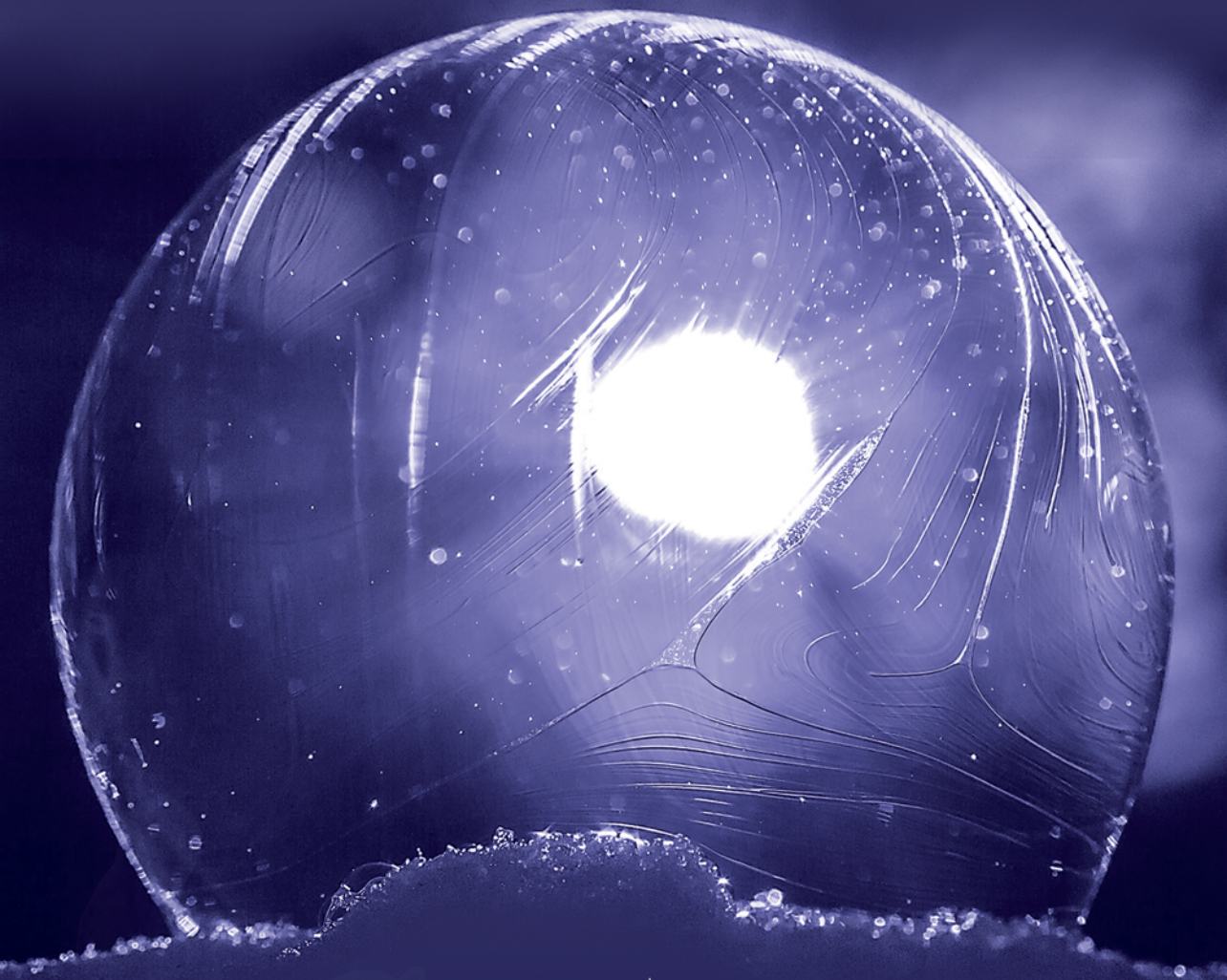

الدكتور/ عبد الله بن ناصر السدحان

الطبعة الأولى

١٤٤٥ هـ / ٢٠٢٣ م

ح عبدالله بن ناصر السدحان، ١٤٤٤هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

السدحان، عبدالله بن ناصر

الوقف الترويجي ./ عبدالله بن ناصر السدحان - ط١ .- الرياض، ١٤٤٤هـ

٦٤ صفحة؛ ١٧× ٢٤سم

ردمك: ٥-٦٢١٥-٠٤-٦٠٣-٩٧٨

١- الوقف ٢- التعليم أ. العنوان

ديوي ٢٥٣,٩٠٠٩ ١٤٤٤/١٠٣٦٤

رقم الإيداع: ١٤٤٤/١٠٣٦٤

ردمك: ٥-٦٢١٥-٠٤-٦٠٣-٩٧٨

أصل هذا الكتب بحث علميّ محكم منشور في مجلة أوقاف الصادرة عن الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، العدد ٣٨، عام ١٤٤١هـ/٢٠٢٠م

الفهرس

الموضـــــــــــوع	الصفحة
تمهيد	٧
الفصل الأول مدخل تعريفي ببعض المصطلحات	١١
الفصل الثاني: التطور النوعي للأوقاف ومصارفها	٢٣
الفصل الثالث: التعليم بالترويح	٢٩
الفصل الرابع: حقيقة الوقف الترويحي	٣٩
الفصل الخامس: خطوات عمليّة لتفعيل الوقف الترويحي	٤٧
المراجع	٥٣

تمهيد

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

يعجب الراصد لمسيرة الحضارة الإسلامية من الدور البارز للأوقاف في تشكيل هذه الحضارة، فلقد كان الوقف بمختلف جوانبه ومصارفه يشمل جميع نواحي الحياة للناس. ولئن كانت البداية في الأوقاف بالجانب الشرعي من مساجد وغيرها إلا أن يد الأوقاف امتدت لتشمل بخيرها جميع صور الحياة منطلقة في مجالاتها الكبرى من حاجات الفرد، والأسرة، والمجتمع بجميع أنواعها: الاقتصادية، والاجتماعية، والنفسية، والتعليمية، والتربوية بما يحقق في نهاية المطاف الرفاه للفرد.

ويتناول هذا البحث مصارف الوقف في بعدها الحضاري لتحقيق مقاصد الشريعة في تكريم الإنسان ورفعته ، وذلك من خلال الضروريات الخمس: حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل والمال، «فالمقصد العام من التشريع هو حفظ نظام الأمة واستدامة صلاحه بصلاح المهيمن عليه وهو نوع الانسان، ويشمل صلاحه صلاح عقله، وصلاح عمله ما بين يديه من موجودات العالم الذي يعيش فيه»[(١)].

(١) نحو تفعيل مقاصد الشريعة، جمال الدين عطية، دار الفكر، دمشق، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، ص ٩٦.

ومن هنا تأتي الحاجة لاقتراح منافذ صرفيّة جديدة للأوقاف في مسار (الوقف التعليمي) هذا المصرف الوقفي يُعدُ من أقدم مصارف الأوقاف في تاريخ المجتمع المسلم، ويحتل المرتبة الثانية في مجال المصارف الوقفية، بعد أوقاف الحرمين الشريفين والمسجد الأقصى، والمساجد عموماً.

وفي مجال العلم والتعلم يرى بعض المجددين في علم المقاصد أن من مقاصد الشريعة نشر العلم ولتحقيق هذا المقصد كانت فريضة طلب العلم وفضل العلماء، والتعلم عموماً مع تفاوت وتدرج بين فرض العين وفرض الكفاية، وبعض العلوم يدخل في باب الضروريات، كما أن بعضه يدخل في باب الحاجيات أو التحسينات[١].

ومن هنا فالوقف العلمي ينطلق من مقاصد الشريعة لحفظ العقل والنفس، لذا لا عجب أن تتصدر المصارف الوقفية العلم والتعليم في تاريخ الأمة ، فهي ليست بجديدة في منظومة المصارف الوقفية، إلا أن الجديد هنا هو التركيز على وسيلة واحدة من وسائل التعليم المعاصر استوجبها التسارع الكبير في الاكتشافات العلميّة، والمخترعات الجديدة وهي أداة فعالة في التعليم بدأت في وقت مبكر نسبياً في العالم المتقدم صناعياً وعلمياً، وتوسع فيها، ويحتاجها العالم الإسلامي الآن أيما احتياج للحاق بركب التطور العلمي والنهضة الحضارية، وفكرته أنه مصرف وقفي يذلل وصول المعلومة العلميّة بشكل مبسط ومحبب للطلاب، ويطلق عليه (الترويح التعليمي) وهو مرادف لمسار تربوي يتزايد الاهتمام به بين علماء التربية وهو (التعليم بالترفيه)، أو (التعليم الترفيهي) أو (التعليم بالترويح)، فالأمر في حقيقته هو: تقديم العلم والمعرفة العلميّة بطريقة

(١) نحو تفعيل مقاصد الشريعة، جمال الدين عطية، ص ١٦٢.

مشـوقة مـن خلال وسـيلة ترفيهية أو ترويحة بشـكل مُحبب للنفـس، ومحصلته النهائية إيصال المعرفة إلى المتعلم عبر وسيلة تتقبلها النفس في الغالب.

لقد أصبح الترويح أو الترفيه في عصرنا الحاضر جزء أسـاس من حياة الفرد، والمقصود بالترويح هنا مفهومه الراقي والواسـع جدا وبجميع جوانبه المختلفة: الاجتماعي، والتربوي، والتعليمي، والثقافي، والرياضي، والسياحي، والبيئي فكل هذه الأنواع قد تكون حديثة التناول في مجتمعاتنا، أو شـابها شيء من التصورات السـلبية لأسـباب عـدة فمن جانـب يحتـاج الموضوع إلـى اسـتجلاء وتوضيح المقصـود بالوقف الترويحي، ولذلك وسـائل عدة سـيتمّ تناولها في هذا البحث، فضـلاً عن احتياج هذا المشـروع (**الوقف الترويحي**) إلى موارد مالية مسـتدامة، ومتجددة.

ومـن هذا وذاك يـأتي الوقف كمؤسسـة مانحة ومسـتثمرة في الإنسـان لتقدم نموذجا جديدا في مسـارات المنح الوقفي مؤكدً في الوقت نفسه ان الوقف يحمل بذرة تجدده وديمومته وتحركه وفق بوصلة الاحتياجات الإنسانية، وتلبيتها بأيسر طريقة وأسـهل وسـيلة، وفق منظومة متكاملة لتحقيق الإشـباعات: الاجتماعية، والنفسـية، والتربوية، والتعليمية للفرد، وتقديم نموذج عملي مقترح لهذا المسار الجديد ضمن مسارات المصارف الوقفية المعاصرة، ومصارف الوقف التعليمي تحديداً.

كما يمكن اعتبار هذا المصرف المقترح ضمن منظومة التجديد في المصارف الوقفية، والتعامل معها وفق نظرة ابتكارية جديدة تماشـيًا مع مصطلح جديد بدأ يظهر على الساحة العلميّة الوقفية وهو (الوقف المبتكر)، وقد اعتمدت في إعداد هـذا البحث على المنهج الوصفي، والذي من خلاله تُقـدم به المادة العلميّة كما

هي في الواقع، وهو «في نهاية المطاف عبارة عن دليل علمي، يهدي إلى القضايا أو الموضوعات، أو المصطلحات، أو الإشكالات العلميّة، فيصفها كماً أو كيفاً، أو بهما معاً بطريقة منهجية، فالمنهج الوصفي يقوم على استقراء المواد العلميّة، التي تخدم إشكالاً ما، أو قضية ما، وعرضها عرضاً مرتباً ترتيباً منهجياً» [١]، حيث تمّ تتبع تطور المصارف الوقفية بشكل مجمل، ثم توضيح مدى الحاجة للتطوير في تلك المصارف، بنظرة اجتهادية تتماشى والواقع العلمي الذي تتطلبه مرحلة النهوض بالأمة من خلال مصارف أوقاف يحتاجها المجتمع وفق سلم أولوياته.

وسيكون البحث وفق الفقرات الآتية:

الفصل الأول: مدخل للتعريف ببعض مصطلحات البحث مثل: الوقف، والترويح، وتحرير مصطلح الترويح.

الفصل الثاني: التطور النوعي للأوقاف ومصارفها.

الفصل الثالث: التعليم بالترويح (التعليم الترفيهي).

الفصل الرابع: الوقف الترويحي.

الفصل الخامس: خطوات عمليّة لتفعيل الوقف الترويحي.

* * *

(١) أبجديات البحث في العلوم الشرعية، فريد الانصاري، منشورات الفرقان، الدار البيضاء، ١٤١٦هـ، ص ٦٦.

الفصل الأول

مدخل تعريفي ببعض المصطلحات

سيكون الحديث عن بعض المصطلحات الأساسية في البحث وهي (الوقف، والترويح)، وسيكون الحديث بشكل مختصر، فمجال التوسع في هذه المصطلحات في مواطن أخرى، وبعد ذلك محاولة لتحرير مصطلح الترويح لما يشوبه من اختلاف في أذهان الكثير من الناس، والهدف من ذلك تكون أرضية مشتركة لتصور الموضوع في بعده الفقهي والحضاري، ثمّ الحديث عن موضوع (التعليم بالترويح) الذي يعتبر المدخل الأساس لموضوع البحث:

١- الوقف:

الوقف في اللغة: الحبس والمنع[١]، وفي أوضح تعريف للفقهاء وأيسر عبارة لهم وأقربها للمراد الشرعي هو قولهم: إن الوقف هو تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة[٢]. والأصل في مشروعية الوقف في الإسلام السنة المطهرة والإجماع في الجملة، ولقد اتفق جمهور علماء السلف على جواز الوقف وصحته بناءً على الحث على فعل الخير والبر والإحسان، وهو ما يرمي إليه الوقف، ومن ذلك

(١) لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، بدون تاريخ، ج ٩، ص٣٥٩.

(٢) المغني، ابن قدامة، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤١٧هـ، الجزء الثامن، ص١٨٤.

قولـه تعالـى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾[١]، كما ورد في العديد من الآثار القولية والفعلية عن الرسول ﷺ ما يؤكد مشروعية الوقف في الفقه الإسلامي.

وأركان الوقف المادية هي: وجود شخص واقف، ومال يوقف، وجهة يوقف عليها. والركن الشرعي هو العقد وما يتضمنه من إيجاب فقط من الواقف بإحدى صيغه الشرعية المعتبرة سواءً الصريحة منها أو الكناية إذا قرنت بقرينة تفيد معناه، وينقسم الوقف إلى ثلاثة أقسام:

أ- **وقـف أهلي**: وهـو ما كان علـى الأولاد والأحفاد والأسـباط والأقارب ومن بعدهم من الفقراء ويسمى هذا بالوقف الأهلي أو الذري.

ب- **الوقـف الخيري**: أو الوقف العام، وهو الـذي يقصد الواقف منه صرف ريع الوقف إلى جهات البر التي لا تنقطع سواء كانت معينة كالفقراء والمساكين، أم جهات برّ عامة كالمساجد والمدارس والمستشفيات والمدارس والمكتبات إلى غير ذلك.

ج- **الوقف المشترك**: وهو مختلط بين الأمرين وقد يبدأ كونه وقفا أهليا ثم ينتهي إلـى صيرورته إلى وقف خيري بعد انقطاع من يسـتفيد منه مـن ذرية الواقف ومرد ذلك كله شرط الواقف.

ويحقق الوقف أهدافًا عدة يمكن إجمالها في هدفين رئيسـين، أحدهما عام، والآخـر خاص، فالهدف العام هو: أن الشـارع أوجب على المسـلمين التعاون، والتكاتـف والتراحـم والتعاضد فيما بينهم، ولا شـك أن من أهـم نواحي اختبار

(١) سورة آل عمران، الآية: ٩٢.

المسلم في هذا المجال، جانب الإنفاق في سبيل الله، خدمة للجماعة، وقياماً بواجب التعاون والتكاتف فيما بينهم، أما أوجه الإنفاق في الإسلام فهي كثيرة ومتنوعة، ومن أهمها تحبيس عين ذات نفع دائم، وتسبيل هذا النفع وهذا هو المقصود بالوقف، إذ يمتاز عن غيره من أوجه البر بميزة الاستمرارية، كما يساعد كثيراً من فعاليات المجتمع الخيرة على استمرارها، وهو عين المقصود بالوقف.

أما الهدف الخاص: فالوقف يُحقق رغبة خاصة في نفس الواقف، مما هو مغروس في الطبيعة البشرية، فإن الإنسان يدفعه إلى فعل الخير دوافع عديدة، لا تخرج في مجملها عن مقاصد الشريعة وغاياتها. ومن أهمها الدافع الديني: للعمل لليوم الآخر، فيكون تصرفه بهذا الشكل نتيجة من نتائج الرغبة في الثواب. ودافع غريزي: حيث تدفع الإنسان غريزته إلى التعلق بما يملك، والاعتزاز به، والحفاظ على ما تركه له آباؤه وأجداده، فيخشى على ما وصل إليه من ذلك، من إسراف ولد، أو عبث قريب، فيعمل على التوفيق بين هذه الغريزة، وبين مصلحة ذريته بحبس العين، وإباحة المنفعة، ولا يكون ذلك إلا في معنى الوقف. وأخيراً الدافع الاجتماعي: الذي يكون نتيجة لشعور بالمسؤولية تجاه الجماعة، فيدفعه ذلك إلى أن يرصد شيئًا من أمواله على هذه الجهة إسهاما منه في إدامة مرفق من المرافق الاجتماعية أو التعليمية أو الصحية[١].

ويوجد في نظام الوقف خصائص وميزات قد لا توجد في المشاريع الخيرية الأخرى، وهذه المزايا أكسبته تلك الحيوية التي استمر أثرها في الأمة الإسلامية على مدى قرون طويلة، ومن هذه المزايا، أن الإسلام منح الواقف الحرية

(١) أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، محمد عبيد الكبيسي، نشر وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، ج١، ص١١٩.

الكاملة في الكيفية التي يرغب بها في التصرف فيما يوقفه من أموال والشروط التي تلبي رغباته وتحقق آماله فيما يوقف، وكل ذلك فيما هو في حدود الشرع بالطبع، إضافة إلى تمتع تنوع أشكال الوقف مما سهل التعامل معه وذلك من حيث إدارته، بحيث يمكن إدارته من قبل الواقف نفسه أو أحد ذريته، أو من قبل ناظر مستقل، وتنوعه من حيث أنواع الواقفين فهي وإن كانت تكثر من الأغنياء ولكن هناك من متوسطي الحال العدد الكبير الذين كانت أوقافهم تتم من خلال وصاياهم بعد الموت وهو الثلث الذي يمثل الحد الأعلى من الوصية للمسلم، كما امتاز الوقف بتنوع في المضمون الاقتصادي فهناك الأوقاف التي تقدم خدماتها مباشرة كالمسجد والمستشفى ودار الأيتام، والمدرسة والمكتبة، وهناك من الأوقاف ما يكون نفعه غير مباشر وإنما من عوائده التي تصرف على أوجه الخير، وأخيرا هناك التنوع من حيث الأموال الموقوفة، بحيث شملت جميع أنواع الأموال كالأراضي الزراعية وغير الزراعية، والمباني، والأموال المنقولة كالآلات الزراعية والمصاحف والكتب. وهذا التنوع أدى إلى تراكم حصيلة كبيرة من الأوقاف خلال العصور التاريخية المتتابعة.

٢- الترويح:

يدور معني كلمة الترويح في أصلها اللغوي على السعة والانبساط وإزالة التعب وإدخال السرور علي النفس، وأراح الرجل أي رجعت له نفسه بعد الإعياء[١].

وتتعدد تعاريف المختصين للترويح وتتباين التعاريف باختلاف نظرة من يقوم بتعريفه، فمن تعاريف الترويح أنه: « نشاط ذو فائدة، ويمارس اختيارياً في أثناء وقت الفراغ بدافع ذاتي من الرضا الشخصي الذي ينتج عنه »، كما يُعرف من

(١) لسان العرب، ابن منظور، ج ٢، ص ٤٥٥.

زاوية أخرى بأنه: « نشـاط تلقائي مقصود لذاته وليس للكسب المادي، ويمارس في وقت الفراغ لتنمية ملكات الفرد رياضيـاً واجتماعيـاً وذهنيـاً »، وكذلك يُعرف أنه: « نشاط اختياري ممتع للفرد ومقبول من المجتمع، يمارس في أوقات الفراغ ويسـهم في بناء الفرد وتنميته»[١]. ويمكننا تحديـد مفهوم أدق لمصطلح الترويح وفق المنظار الشـرعي، بأنه: «نشـاط هادف وممتع يمارس اختياريـاً بدافعية ذاتية وبوسائل وأشكال عديدة مباحة شرعـاً، ويتم غالبـاً في أوقات الفراغ»[٢].

ولقد حاول العديد من المختصين كشـف أسـباب ممارسة الترويح، وانتهوا إلـى بعض النظريات، وهناك أكثـر من ثمان نظريات حاولت شـرح آلية الترويح وسـبب ممارسـته. ولضرورة الاختصار سـوف نشـير إشارة سـريعة إلى النظرية التي لها مساس مباشـر بالبحث وهي (نظرية الإعداد للحياة): وقد تسمى بنظرية الغرائز، وهي ترى أن الترويح ما هو إلا وسيلة لإعداد الأطفال للحياة عندما يتقدم بهـم السـن ويكبرون، فالطفل الصغير الذي يمارس في ألعابـه ما يقوم به الكبير في حياتـه، إلا أن الفارق أنها عند الطفل مجرد لعبـة وعند الرجل الكبير حقيقة. وقد تكون هذه النظرية أقرب النظريات لتفسير دوافع الترويح واللعب.

٣- مشروعية الترويح وأهميته وضوابطه:

أكد الإسـلام على إعطـاء النفس حقها من الراحة والسـعة، فيروي البخاري أن رسـول الله ﷺ قال لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: «**يا عبد الله: ألـم أُخبـر أنك تصوم النهار وتقوم الليل؟ قال: بلى يا رسـول الله. قال: فلا تفعل، صُم وأفطر وقُم ونم، فإن لجسدك عليك حقًا وإن لعينك عليك حقا وإن لزوجك**

(١) أوقات الفراغ والترويح، عطيات خطاب، دار المعارف، القاهرة، بدون تاريخ، ص ٣٠.
(٢) الترويح التربوي: رؤية إسلامية، خالد بن فهد العودة، دار المسلم، الرياض، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م، ص ١٨.

عليك حقا»[١]. وفي هذا تحقيق لعدد من مقاصد الشريعة بمنظور الفرد، ففي ذلك حفظ الدين ، والعقل، فالتعامل مع الانسان من منظور تحقيق المقاصد الشرعية بحفظ العقل ينبغي أن تتسع الدائرة فيه لتشمل أبعد من الحفظ المادي وسلامته من التلف بالمخدرات أو المسكرات وهو اكتساب المعارف والمهارات اللازمة لعمارة الأرض، بالمفهوم الواسع والشامل للعمارة الكونية[٢].

ومن هنا فالترويح في الإسلام أمر مشروع، بل ومطلوب، طالما أنه في إطاره الشرعي السليم المنضبط بحدود الشرع التي لا تخرجه – أي الترويح – عن حجمه الطبيعي في قائمة حاجات النفس البشرية، فالإسلام دين الفطرة، ولا يتصور أن يتصادم مع الفطرة، أو الغرائز البشرية في حالتها السوية. وهكذا كان أصحاب رسول الله ﷺ في حياتهم العادية يعطون أنفسهم حقوقها من الراحة والترفيه، ففي الأثر الصحيح «كان أصحاب النبي ﷺ يتبادحون بالبطيخ فإذا كانت الحقائق كانوا هم الرجال»[٣]. وفيما ذُكر دلالة على مراعاة الإسلام لحق النفس في الراحة وإعطائها حقها من الترويح المباح طالما أن تلك الممارسات الترويحية ضمن الإطار الشرعي، إضافة إلى كونها في نطاق الحدود المقبولة اجتماعياً.

ولكن مع تطاول الزمن، وتعاقب الأجيال، واحتكاك المسلمين بمن حولهم من الحضارات فقد شاب مصطلح (الترويح) العديد من التصورات التي صرفته عن كنهه الأساس، ومنطلقه الأصلي في كونه ميدانا لتنمية ملكات الفرد رياضياً،

(١) صحيح البخاري، محمّد بن إسماعيل البخاري، دار السلام، الرياض، ١٤٢١هـ حديث رقم ١٩٧٥.
(٢) نحو تفعيل مقاصد الشريعة، جمال الدين عطية، ص ١٤٤.
(٣) الأدب المفرد، محمّد بن إسماعيل البخاري، تعليق: محمّد ناصر الدين الألباني، دار الصديق، الجبيل، ٢٠٠٠م ص ٩٩. وقال ابن منظور (البدح: ضربك بشيء فيه رخاوة كما تأخذ بطيخة فتبدح بها إنسانا، وتبادحوا: تراموا بالبطيخ) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج٢، ص٤٠٧.

واجتماعيـاً، وذهنيـاً، وعلميـاً «فتعـاني قضيـة الترويـح من غمـوض مفهومها الحقيقي الذي ّقرره الإسـلام، والـذي سـار عليه الرسـول صلى الله عليه وسلم وأصحابـه الكـرام»[١]، وذلك بسـبب التركيز على بعض الممارسـات الترويحية ذات المنحى الواحد، وتحديداً الجانب الرياضي، والفني وما يُخالطها من بعض التجاوزات الشـرعية، وغاب عن أذهان الكثير أن الترويح أوسـع وأرحب مجالا مـن هذين الجانبين الذي حُصر فيه في وقتنا الحاضـر، فمن رصد للواقع الترويح في عالمنا العربي والإسـلامي نجد أن الترويح تـمّ اختزاله غالبـاً في المجال الفني والرياضـي، فشـاع ذلك التصور المغلوط عـن الترويح بأنه مجـرد لهو أو تزجية للوقت في الانبسـاط والسـعة فحسـب، وهذا الاعتقـاد بالانحصـار في مجالات محـددة جعلت هناك توسـع كبير في هذين المجالين باعتبـار أنه لا يوجد غيرهما مما وصل بالأمر إلى بعض التجاوزات الشرعية أحيانـاً، أو مخالفة بعض التقاليد المجتمعية المرعيّة والمعتبرة شرعـاً.

وهـذا ممـا زاد من نفور البعض الآخر من اسـم الترويح فضلاً عن ممارسـته أو الرضـا بما يمارس من خلاله من مناشـط، فأصبـح المتخصص، أو من يتناول موضـوع الترويـح أمام إشـكاليتان، الأولى انحصار مفهـوم الترويح في مجالات ضيقة جداً، والثانية عدم مراعاة الضوابط الشـرعيّة لممارسة الأنشطة الترويحية، فمـن المعلـوم أن الترويح كأي ظاهـرة اجتماعية يجب أن يكـون نابعـاً من البيئة التـي يُمارس فيها، أو يراعي قيم المجتمع ذلك المجتمع إن كان النشـاط مما هو مستجلب من خارج محيط المجتمع وثقافته.

(١) الترفيه والترويح في حياة الشباب المسلم: المفهوم والتطبيق، صالح بن علي أبو عراد، الناشر المؤلف، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م، ص ٢٨.

إن لـكل مجتمـع من المجتمعات أيا كان خصوصيتـه التي يتميز بها عن غيره مـن المجتمعـات، وهي لا تعني الأفضلية بقدر ما يُراد بهـا تمييز مجتمع عن آخر فقـط، ومن أبـرز روافدها وأهمها الدين الـذي يعتنقه ذلك المجتمـع، وغالبـًا ما تتشـكل بناء عليه العديد مـن العادات والتقاليد والأعراف التـي تتكون على آماد طويلـة لتصبح جـزءاً لا يتجزأ من كيان المجتمع ونسـيجه الخاص بـه، وبالتالي يقوم أفراد المجتمع بممارستها وتبنيها والدفاع عنها.

وبالتالـي لا يمكـن أن ننظر للمجتمع بمعـزل عما يتميز به حيـن التعامل مع الظواهـر الاجتماعية التي يزخر بها. التـي غالبـًا ما يكون لعقيدة المجتمع وثقافته دور في تحديد تلك الخصوصية، فهناك عمليّة تفاعل متبادلة ومسـتمرة بين عقيدة المجتمـع وتراثـه القيّمي والثقـافي والاجتماعـي، وبين الأنشـطة الترويحية التي تُمارس في المجتمع، فالأنشـطة الترويحية التي يمارسـها أفراد المجتمع في وقت الفراغ ظاهرة اجتماعية تتأثر كغيرها من الظواهر الاجتماعية الأُخَر بقيم المجتمع العقديـة وثقافته، ومبادئه، وأفكاره، وعاداته، وتقاليده، وغالبـًا ما تكون الأنشـطة الترويحية السائدة في المجتمع نابعة منها أو متأثرة بها.

وهـذا ما يقـرره علماء الاجتمـاع؛ إذ ينظرون إلـى الترويح علـى أنها ظاهرة اجتماعية إنسـانية ذات أبعاد فسـيولوجية نفسية في الوقت نفسـه، فالترويح إذا لم يسـتمد وسـائله من البيئة التي يوجد فيها فإنه يصبح عاجزاً عـن العطاء، وعاجزاً عن تحقيق الأهداف التي يسـعى إليها المجتمع، ويقصد بالوسائل التي ينبغي أن يستمده الترويح:

- الوسائل المادية مثل الموارد المتاحة من البيئة الطبيعية.
- الوسائل غير المادية المتأثرة بالبعد: العقائدي، والثقافي، والفكري للمجتمع.

إننا عندما نراعي حاجة النفس للترويح، ثم قيم المجتمع الذي نخطط برامجه الترويحية، ونضع ذلك في اعتبارنا حين تصميم منشآت البرامج والأنشطة الترويحية، ونأخذ بالاعتبار العادات، والقيم، والأعراف السائدة في المجتمع، فإننا نضمن النجاح التامّ لها، بالإضافة إلى تحقيق أقصى فاعلية في الإنتاجية الاستثمارية لتلك البرامج والأنشطة الترويحية. وبغير ذلك فإن الأمر لا يعدو أن يكون هدراً ماليًا وبشريًا دونما تحقيق الحد الأدنى من النجاح.

والمجتمع المسلم المعاصر يواجه سيلا من الأشكال والأساليب الترويحية وهي على قسمين: أحدها: وفد لها من خارج أرضها وفي بعضها ما يخالف قيم المجتمع المسلم وأعرافه وتقاليده. والآخر: نابع من داخل المجتمع ومنطبع بقيمه وتقاليده وأعرافه. وتتزايد تلك الأشكال والأساليب الترويحية يومًا بعد يوم، وهذا يحتم وضع قواعد عامة وضوابط محددة تقاس عليها تلك المناشط الترويحية لمعرفة مدى مناسبتها للمجتمع من عدمه.

وأول هذه المعايير الحكم الشرعي، وهناك بعض الأنشطة الترويحية يتوقف الحكم حتى يُنظر في الأسلوب الذي يتبعه الأفراد في ممارستهم له، وما ينتج عن تلك الممارسة، كما أن التقاليد المرعية ذات الخصوصية في المجتمع ينبغي أن يكون لها اعتبار حين النظر فيما يناسب المجتمع من مناشط ترويحية.

وحتى يحقق الترويح دوره كاملا من جميع الجوانب في المجتمع المسلم ينبغي مراعاة عددٍ من الضوابط الشرعية والأخلاقية، ويمكن إجمالها في النقاط الآتية[1]:

- ضوابط تتعلق بالنشاط الترويحي ذاته، وذلك بالتعرف على الحكم الشرعي

(١) الترويح التربوي، خالد العودة، ص ٥٥ - ٨٥.

فيه، إذ توجد بعض الأنشطة الترويحية محرمة في الإسلام ابتداء.

- ضوابط تتعلق بجماعة الترويح، ومنها التأكد من خيرية تلك الجماعة، والتجانس بين أفراد جماعة الترويح، ويقصد بالتجانس هنا التجانس العمري والثقافي والاجتماعي والميول...إلخ، وعدم الاختلاط بين الجنسين، فضلا عن أن ما يناسب الذكور من المناشط الترويحية في الغالب لا يناسب الإناث وكذا العكس.
- ضوابط تتعلق بوقت الترويح، بحيث لا تكون في الوقت المخصص لحقوق الله، أو حقوق الناس، وعدم الإفراط في ممارسة الترويح، فالاعتدال والتوسط سمة أساسية في هذا الدين.
- ضوابط تتعلق بمكان الترويح، ومنها المحافظة على البيئة وعدم إلحاق الأذى بالمكان أو منشآته فأمكنة الترويح حق مشترك، فمن أفسد على الناس أمكنة ترويحهم فقد اعتدى عليهم، وعدم مضايقة المقيمين أو العابرين بمكان الترويح.
- ضوابط عامة، ومنها مراعاة الأخلاق العامة، والتنوع في الترويح، فلا يُركز على أحد الجوانب الترويحية دون الجوانب الأُخَر، ومنع الصرف الزائد على الجوانب الترويحية وإعطاء كل ذي حق حقه في الصرف.

وتقع المسؤولية في تحقيق هذه الضوابط على جهات عدة، فمنها ما هو من مسؤولية الفرد نفسه، وهناك ضوابط أُخَر ينبغي أن تضطلع بها الأسرة لتحقق دورها التربوي لتهذيب العمليّة الترويحية في حياة أبنائها، ويوجد بعض الضوابط لا يمكن أن تتم إلا بتدخل من قبل سلطة أعلى، مثل توفير الأماكن المأمونة للترويح، وتوفير الوسائل الترويحية المناسبة لكل فئة عمرية، وكل

جنس. وبالجملة ينبغي أن تُراعى بعض القواعد الكليّة العامة حين التخطيط للأنشطة الترويحية، في المجتمع المسلم ومن هذه القواعد الكليّة والأسس العامة ما يلي:

- يجب أن تكون الأنشطة الترويحية مباحة، وألا تتعارض مع أحكامه العامة.
- أن تعمل الأنشطة الترويحية على تحقيق الأهداف العليا للأمة الإسلامية.
- أن تكون تلك الأنشطة الترويحية محققة للمصلحة العامة للأفراد والمجتمع[1].

ففي ظل هذه الأسس والقواعد العامة التي تصلح أن تكون إطاراً عاماً تدور حول محوره الأنشطة الترويحية والبرامج الترفيهية التي يتم تخطيطها وتقديمها في المجتمع ولأفراده، نضمن نجاح البرامج الترويحية، إضافة إلى أننا نضمن قبول المجتمع لها وتقبلها والاقبال عليها، إضافة إلى تغيير الصورة النمطيّة عن مفهوم الترويح مما شابه من مكدرات جعلت البعض ينفر منه.

❊ ❊ ❊

(١) الترويح الناعم: مجموعة بحوث ميدانية عن الترويح وأوقات الفراغ بين الفتيات في المملكة العربية السعودية، عبد الله بن ناصر السدحان، دار الانتشار العربي، بيروت، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م، ص٨٤.

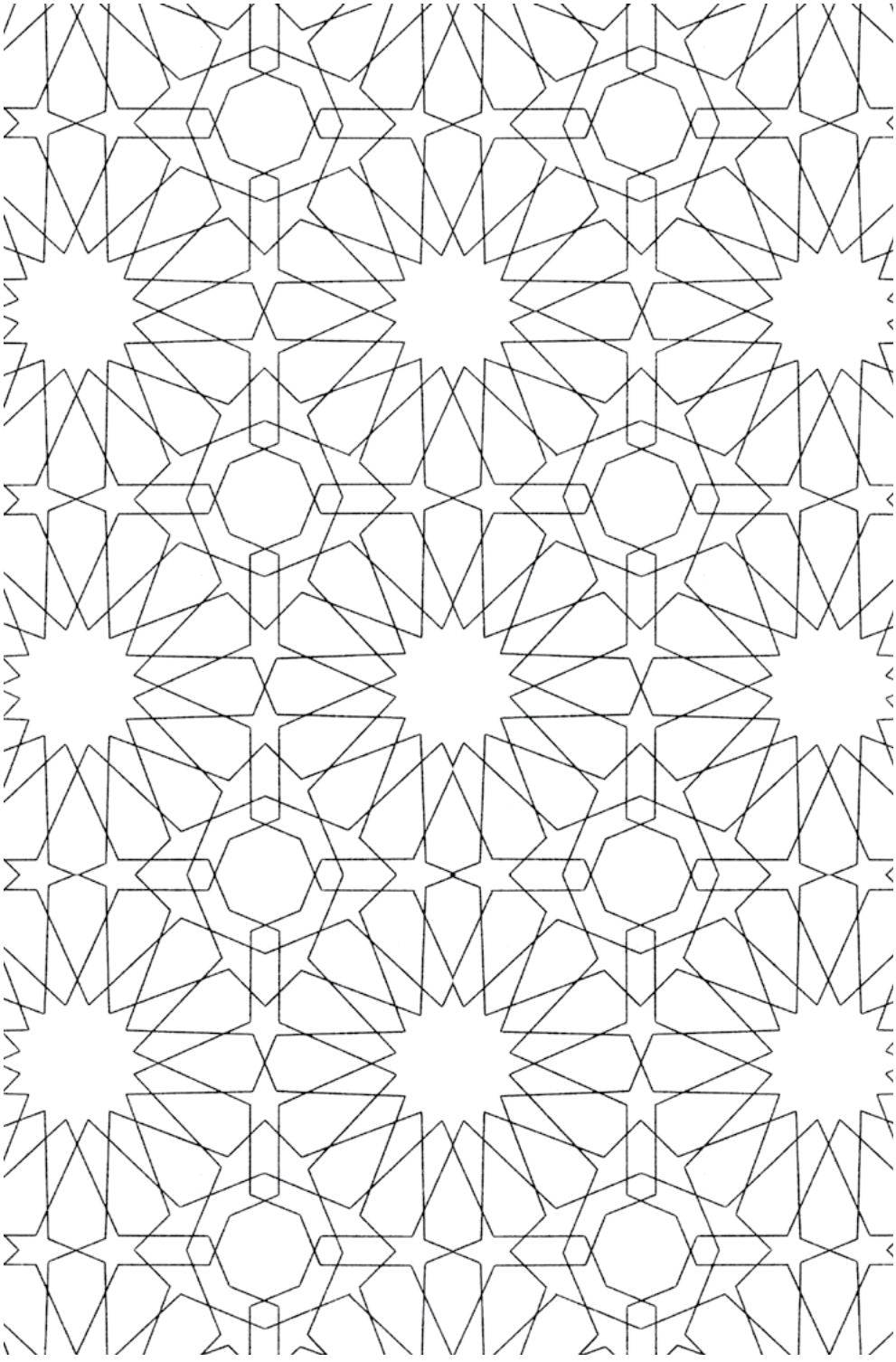

الفصل الثاني

التطور النوعي للأوقاف ومصارفها

حين قدم رسول الله ﷺ مهاجراً إلى المدينة المنورة وقبل أن يدخلها أقام مسجد قباء فهو أول وقف في الإسلام، ثُم بعد ذلك المسجد النبوي بالمدينة حيث بناه الرسول ﷺ في السنة الأولى للهجرة لتعلن به الدولة الإسلامية عن وجودها عمرانيا، وتطور الأمر بوقف المساجد حتى صار مكونا أساساً من مكونات النشاط الاجتماعي في المجتمع المسلم أينما وجد ذلك المجتمع.

فالمسجد في كل مدينة يختطها المسلمون هو المركز الذي تدور حوله بقية الأنشطة، ففي معظم المدن الإسلامية في مصر والشام والعراق في الوقت الحالي مساجد يرجع تاريخها إلى زمن الخلفاء الراشدين. فمدينة البصرة بدأت بجامع البصرة الأول الذي أسس في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حينما وجه أمره إلى الصحابي الجليل عتبة بن غزوان رضي الله عنه بتأسيس البصرة في عام (١٢هـ/ ٦٣٣م) فكانت البداية بالمسجد، وكذلك مدينة الكوفة كانت البداية بمسجدها المشهور الذي أسسه سعد بن أبي وقاص في عام (١٧هـ/ ٦٣٨م)، كما أن عمرو بن العاص رضي الله عنه حينما اختط الفسطاط عام (٢١هـ/ ٦٤١م) بنى مسجدها العتيق ابتداء، وكذلك مدينة القيروان التي أسسها عقبة بن نافع عام (٤٥هـ/ ٦٦٥م) [١].

(١) الأوقاف والمجتمع: العلاقة التأثيرية المتبادلة بين الأوقاف والمجتمع، عبد الله بن ناصر السدحان، مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف، الرياض، ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨م، ص ٣٨.

ومن هنا كان المسجد هو مركز المدينة ومحورها، وبؤرة نهضتها، ثُم يستتبعه المرافق الوقفية الأخرى، مثل: المدارس، والمستشفيات، والخانات، والحمامات، والأسواق. وهو منهج نبوي سار عليه الخلفاء الراشدون والعديد من بعده من القادة العسكريين الفاتحين لمختلف بلدان المعمورة، «لذا اعتبر الدارسون والمؤرخون أن المسجد هو أحد أهم الأسس التي إن لم يكن أولها في تخطيط المدينة الإسلامية» (١).

ثم يأتي في المرتبة الثانية من حيث الكثرة العددية والأهمية النوعية المدارس والمكتبات، والتعليم ونشر العلم، فلقد بلغت المدارس والمكتبات الآلاف على امتداد العالم الإسلامي زمانا ومكانا، وكان لها أثر واضح في نشر العلم ورفع مستوى المعرفة بين المسلمين، والغالبية العظمى منها كانت وقفية – إن لم تكن كلها – معلنة بذل نشوء ما يُسمى (الوقف التعليمي).

وقد أدى توافد طلاب العلم من جميع أنحاء العالم إلى مراكز الحضارة الإسلامية والعواصم الإسلامية إلى إنشاء الخانات الوقفية التي تؤويهم، إلى جانب تهيئة الطرق، وإقامة السقايات والأسبلة في هذه الطرق للمسافرين، وكذا دوابهم. وصاحب ذلك ظهور المراكز الطبية في مختلف أنحاء العالم الإسلامي، إضافة إلى إنشاء الأربطة ودور للطلاب الغرباء لإيوائهم وتهيئة الجو المناسب لطلب العلم، واستتبع ذلك ظهور أوقاف للصرف على هؤلاء الطلاب باعتبارهم من طلاب العلم المستحقين للمساعدة في دار الغربة.

ثم توسع المجال الوقفي تبعًا لظهور حاجات اجتماعية جديدة اقتضت الضرورة أن يوفر لها الوقف موارد مالية دائمة وثابتة، فالدارس للوقف في

(١) العمارة الإسلامية والبيئة: الروافد التي شكلت التعمير الإسلامي، يحيى وزيري، كتاب عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد ٣٠٤، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص١٣٥.

الحضارة الإسلامية يعجب من التنوع الكبير في مصارف الأوقاف، والتلمس الحقيقي لمواطن الحاجة في المجتمع لتسد عن طريق الوقف، وكانت تتطور بتطور الزمن، وتتجدد بتجدد الحاجات في المجتمع وتنوعها بشكل ملحوظ، ويمكن رصد ذلك بسهولة من خلال تتبع مسار المصارف الوقفية وأشكالها في العصور الاسلامية.

لقد كان الواقفون يتنافسون في إيجاد أغراض لمصارف الوقف لمن يحتاجها، ولم يتوقف الأمر على الإنسان فحسب، بل وصل إلى البيئة والحيوان فقد كان هناك أشكال عديدة من الأوقاف ذات المماسة المباشرة لحاجة المجتمع وفق ظروفه والمرحلة الحضارية التي يعيشها.

وعلى الرغم من كثرة الأوقاف وتعدد صورها وأنواعها إلا أنه يمكن تصنيف الأوقاف وجعلها في مجموعات محددة وفق مردودها على المستفيدين منها إلى الأصناف الثلاثة الآتية وهي مرتبة بحسب كثرتها:

١- وقف ديني وتعليمي أو علميّ، يراد منه أن يسند وظيفة المؤسسات الدينية كالوقف على الحرمين الشريفين والمساجد عموما، أو الوظائف العلميّة كالمدارس والمكتبات، وهذا النوع من الأوقاف هو الأظهر على مستوى العالم الإسلامي زمانا ومكانا وحتى وقتنا الحاضر.

٢- وقف اجتماعي يوفر أرصدة مالية للقيام بوظائف اجتماعية وحضارية عديدة ومن ذلك رعاية الأيتام والغرباء والمرضى وأبناء السبيل والمحتاجين بمختلف مستوياتهم وأنواعهم.

٣- وقف أهلي يراد منه توفير دخل ثابت لقرابة الواقف ولذريته وهذا النوع هو الأقل.

إن مما ساعد على التوسع في الوقف سهولة تنفيذه، فالوقف التزام من جانب واحد فلا يحتاج فيه إلى قبول إذا كان الموقوف عليه جهة خيرية، فالوقف من العقود التي تبرم بإرادة منفردة دون أن يشترط لصحته وجود إرادتين وهذا اليسر في إنفاذه أدى إلى كثرة الأوقاف وقبل ذلك اهتمام الإنسان المسلم بالعمل الخيري ورغبته فيما عند الله واستشعاراً منه بهموم الآخرين وحرصه على تخفيف المعاناة عنهم ونفعهم، يحدوه في ذلك قول الرسول ﷺ: «**أحب الناس إلى الله تعالى أنفعهم للناس، وأحب الأعمال إلى الله عز وجل سرور يدخله على مسلم، أو يكشف عنه كربة**»[١].

لذ لا عجب أن ينظر كثير من الباحثين إلى نظام الوقف وتبني أفراد الأمة المسلمة له باعتباره أحد الأسس المهمة للنهضة الإسلامية الشاملة بأبعادها المختلفة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والعلميّة، وأن نظام الوقف كان وراء بروز الحضارة الإسلامية وليست الدول الإسلامية المتعاقبة والخزائن السلطانية، بل يذهب بعض الباحثين إلى ابعد من ذلك حين يرى أن الوقف في الحضارة الإسلامية كان هو بؤرة النهضة العلميّة والفكرية العربية والإسلامية على مدار القرون السابقة[٢]. فقد كانت الدولة الإسلامية معنية بالدرجة الأولى بالنواحي الأمنية الداخلية مثل حفظ الأمن في داخل الدولة، كما تُعنى بالأمن الخارجي للدفاع عن كيان الدولة، تاركة الأنشطة والبرامج الأخرى: الشرعية، والتعليمية، والصحية، والاقتصادية، والتجارية. للمبادرات الفردية التي كان

(١) المعجم الكبير، الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، بدون تاريخ ج١٢، ص٤٥٣.

(٢) الأوقاف والمجتمع، عبد الله بن ناصر السدحان، ص ١٨.

عامـة الناس والموسـرين في المجتمع يقومون بها من خلال المؤسسـات الوقفية بكل اقتدار.

إن الحاجة اليوم تزداد بشـكل كبيـر إلى تفعيل دور المؤسسـة الوقفية لتأخذ دورهـا العملي في شـتى المجالات، وبخاصة بعد تخفيـف العديد من الدول من مجال الخدمة الاجتماعية، والتعليم، والصحة. فليس بمستغرب أن نجد الأنظار في العالم الإسـلامي قد اتجهـت مرة أخرى إلى الوقف بعـد تغييب دوره العظيم لعقـود طويلة باعتباره البذرة الصحيحة والرئيسـة لبداية النهضة الشـاملة لجميع مجالات الحياة في المجتمع.

❊ ❊ ❊

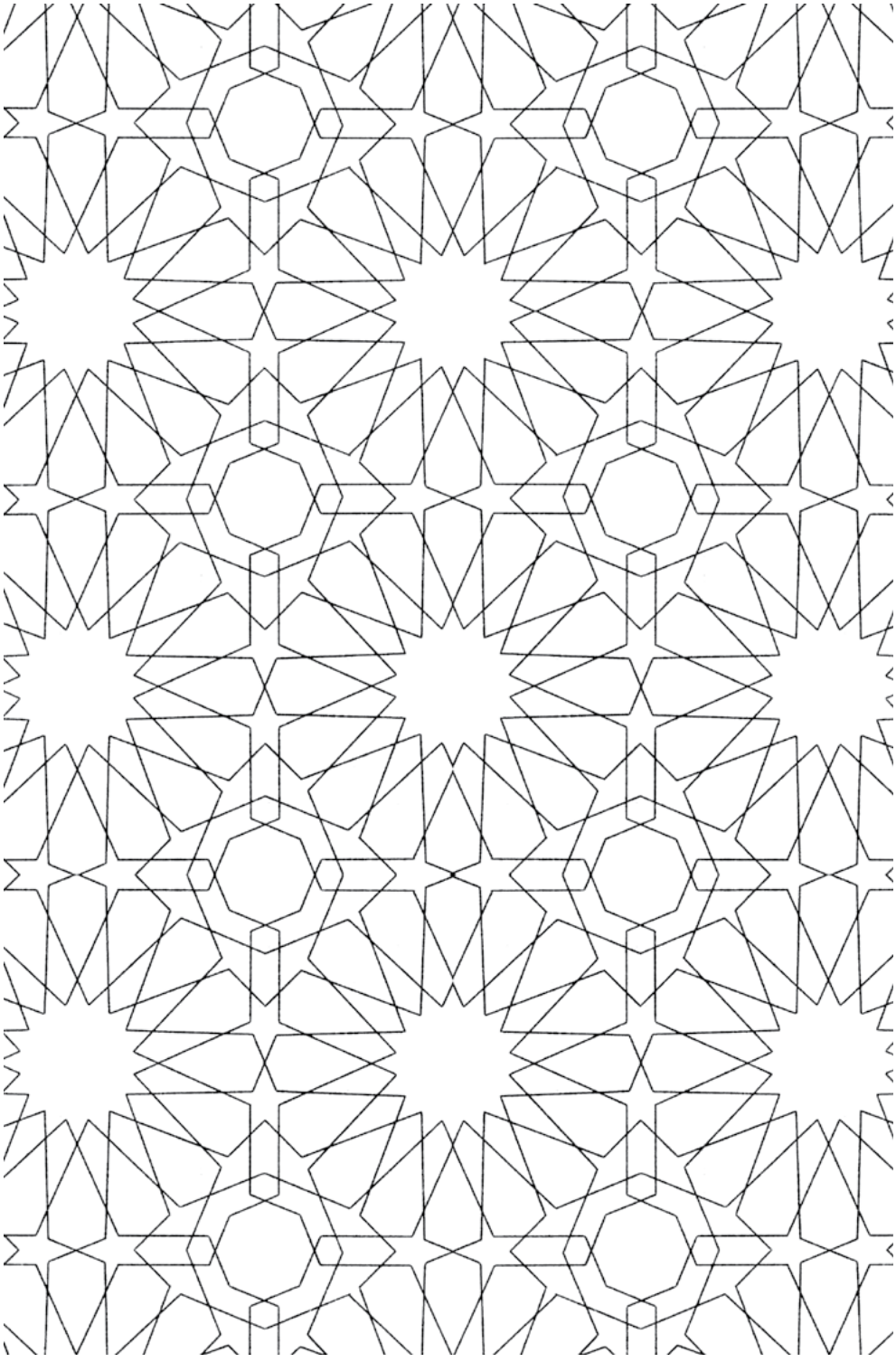

الفصل الثالث

التعليم بالترويح

يُعـدُ هـذا المفهوم حديث نسـبيًا في العمليّـة الترويحية، وكذلـك في المنظومة التعليمية، ويُسـمى أحيانـًا (التعليم باللعـب)، أو (التعليم بالترفيـه)، أو (التعليمي الترفيهي)، وهو: «مصطلح جديد يُطلق عليه **Edutainment** وتم تركيبه من الاسمين **Education & Entertainment** وهو يعني التعليم باسـتخدام وسائل الترفيه، لجعل العمليّـة التعليميـة أقل صعوبة على المتعلـم وأكثر إمتاعًا وترفيهـًا له، وتكون هذه الوسائل ذات طابع غير رسمي، وتتصف العمليّة التعليمية من خلالها بتناقص الشكل التلقيني المجرد، وتجاوز مرحلة الاعتماد على نقل الحقائق والحفظ عن ظهر قلب إلى التركيز على المتعلم وقدرته على التفكير النقدي والإبداعي. وقد اُستخدم هذا المصطلـح في وصـف الألعـاب التعليمية الالكترونيـة المبنية علـى نظريات التعلم منذ تسـعينيات القرن العشـرين. وترى بعض أدبيات هـذا المنهج أن أول من اقترح فكـرة التعليم الترفيهي كان روبـرت هيمان من الاتحاد الأكاديمي الجغرافي الوطني الأمريكي[١]، وإن كان بعضهم يرى أن ما كانت تُقدمه شـركة (والت ديزني) هو خير مثـال على التعليم بالترفيه، وأنهم أول من اسـتخدم مصطلـح «**Edutainment**» عام ١٩٤٨[٢]. وأيـًا مـا كان الاختـلاف في البدايـات لكن المقصود، هو مـا وصل إليه وكيف يمكن الاستفادة منه.

(1) *Theoretical view to the approach of the edutainment. Aksakal, N. Procedia-Social and Behavioral Sciences.2015,186,1232-1239*

(2) *https://lookinmena.com/about-edutainment-concept*

ومـن المعلوم أن التعليم بجديته قد يسـبب النفور لدى بعض المتعلمين، أما الترفيه بخصائص المتعة التي يمتلكها يكون جذابًا، بالتالي يتشكل من هذا الثنائي نمطًا جديد بواسـطته يحصل المتلقي على المعلومة بقالب المتعة والترفيه بعيدًا عن جدية وصرامة التعليم. كما أن هذا النهج من التعليم يؤدي إلى زيادة حماسـة المتعلم وشـغفه ويساعد في تعليمهم المادة العلميّة والمعلومات صعبة التعلم[1]. كما أنه يعمل على إشـراك الطلبة في نشـاط المعلمين لإتمـام عمليّة التعلم، وهو بـكل حال غايـة وليس هدف بحـد ذاته، وهذا ممـا ينبغي التنبه لـه. ومن الأمثلة القديمة لهذا الأسـلوب في تراثنا الإسلامي استعمال الأراجيز المسجوعة اللطيفة في تلخيـص بعض العلوم مثل النحو، والفرائض، والقـراءات، والتي كان يرددها الطلاب الصغار بأسلوب مُغنى لتسهيل حفظها.

وتعتبر أسـاليب التعليم الحديثة الخاصة بالأطفال التي تعتمد بشـكل رئيس على الفعاليّات البصرية والسـمعية وألعاب فيديو، وتجارب عمليّة ومجسـمات هي أشـهر مثال على مجالات اسـتخدام التعليم بالترفيه بالإضافة إلى العديد من الأشكال الأخرى لوسائل التعليم التي تحاول إيصال المعلومة إلى الطفل بأبسط طريقـة وأمتعهـا من خلال قالـب حيوي ممتع بعيـدًا عن الأسـلوب التقليدي في التعليـم كالتلقين والحفظ فحسـب، فالتعليم في هذه المجـال يركز على الطالب ومـدى تفاعلـه بمتغيرات العمليّـة التعليمية من بيئة تعليمية، وشـخصية المعلم، ووسـيلة التعليم المسـتخدمة في نقـل المعرفة، فمن المؤكد أن الأنسـان يتعلم – في الغالـب – بشـكل أفضل حين يصاحب العمليّة التعليميـة إمتاع، ومن هنا لابد أن تتماشـي الوسـائل التعليميـة جنبًا إلـى جنب مع تطـور العلوم، فمـا كان من

(1) *Theoretical view to the approach of the edutainment. Aksakal, N.*

معلومات سابقة يمكن إيصالها بالتلقين، فمن المؤكد أن التطور العلمي ونوعية المعلومات الحديثة المتزايدة بتطور العلم عموماً تتطلب الجديد من الطرق والوسائل لإيصالها للمتعلم، ومن المستحسن ان تكون بطريقة جاذبة في ظل تزاحم وتسارع الاكتشافات، والمخترعات.

وبالرغم من وجود إيجابيات للتعلم بالترفيه، إلا أن هناك من يرى أنها يجب ألا تكون بديلاً عن الأساليب التعليمية المعتادة، فهي مجرد وسيلة وليست طريقة تدريس، مما يستدعي النظر اليها من جميع الجوانب بايجابياتها وسلبياتها في عمليّة التعليم[١]، فقد ذكرت بعض الدراسات أنه قد يصل الجانب السلبي فيها إلى نمو مفهوم لدى الطلاب بأنه إذا لم يستمتعوا فهم لن يتعلموا. مما يؤكد على ضرورة التعامل معها بالقدر المناسب وليس المفرط، وعدم إعطائها أكبر من حجمها الحقيقي في العمليّة التعليمية، إضافة إلى أنها قد لا تكون الخيار الأفضل لجميع المتعلمين بمختلف أعمارهم ومراحلهم الدراسية وقدراتهم التعليمية[٢]. كما أننا أمام إشكال حقيقي يواجه المخطط التربوي والمعلم في صفه، وهو ما مقدار الجرعة الترفيهية التي نحتاجها في العمليّة التعليمية، وما هو نوعه، وأين تقف حدوده من العمليّة التعليمية التقليدية، وبخاصة أنه قد لا يتناسب مع جميع فئات الطلاب: العمرية، والعقلية، والادراكية، كما ذكر آنفاً.

وبالرغم من كل ما ذُكر من جوانب يجب أن تكون حاضرة في ذهن المخطط والمنفذ للعمليّة التعليمية، فلا بد من الأخذ بالحسبان أن التعليم بالترفيه أصبح في وقتنا الحاضر وسيلة أساسية من الوسائل الحديثة في العمليّة التعليمية الناجحة وفق

(1) *Edutainment: is learning at risk?, Okan, Z, British Journal of Educational Technology,2003,34,(3)255-264*

(2) *Edutainment, games, and the future of education in a digital world, New directions for child and adolescent development, Jarvin, L.2015, (147), 33-40.*

مستويات التقييم لدى الجهات المشرفة على التعليم، فمن خلالها هذه الطريق أو الأسلوب في نقل المعرفة يستطيع الطالب أن يستخدم كامل طاقته الذهنية ليصبح الفهم لديه سهلاً وسريعًا، حيث يتم استخدام الأدوات، والتجارب، والوسائل التعليمية الجيدة عوضًا أو رديفًا أساسيا للكتاب المدرسي الذي أصبح يُنظر إليه على أنه عبئًا على العديد من الطلاب، فزيارة المتاحف والمعارض العلميّة التي تحوي ألعابًا عدة، تُعلم الأطفالَ بأسلوبٍ مرح ولطيف كثيرًا من القواعدِ والنظريات العلميّة في فنون وعلوم مختلفة، فالطلاب حين زيارتهم للمتاحف والمراكز العلميّة نجدُ دهشتهم وتركيز لمعرفة المعلومة محاطًا بمرحٌ وبهجة، فهم يتعلمون بسعادةٍ، بل قد يعمل هذا على ترسيخ المعلومة وعدم نسيانها إذ يتصاحب مع وصول المعلومة عمليات كثيرة: بصريّة، وسمعيّة، وحركيّة. فهو يستخدم تقريباً جميع حواسه، فتظهر بعض الدراسات على سبيل المثال، أن التذكر يزداد لدى الطلاب بمساعدة الفيلم الذي يتمّ عرضه للطلاب وهو يدور حول موضوع الدرس[1].

لقد أصبح (التعليم بالترويح)، أو (التعليم بالترفيه) مسارا من مسارات التعليم، ومنهجًا تربويا معتمداً يُدرّس في العديد من الكليات والاقسام التربوية، وهناك كتب عديدة مؤلفة فيه، وهناك نموذج آخر يكون بعيدا عن المدارس التقليدية، وهي (مراكز العلوم) أو (المراكز العلميّة)، وفيها تُقدم المعلومة العلميّة من خلال الترفيه أو الترويح، بشكل واضح جداً ومباشر، والأمر فيها أكثر تطورا من مجرد لعبة تلفزيونية أو برامج تلفزيونية كما هو الحال مع قناة (ديسكفري) أو قناة (ناشونال جيوغرافيك)، أو قناة (هيستوري) حيث تهدف هذه القنوات إلى

(1) *Theoretical view to the approach of the edutainment. Aksakal, N.*

تعزيز التعليم عن طريق الترفيه بشكل أو بآخر، وبطريقة مقصودة وأحياناً بطريقة غير مقصودة، إلا أنه في هذه المعارض العلميّة يكون العرض مقصوداً به التعلم بالدرجة الأولى مصاحبة مع الترفيه، ذلك أن الأجهزة المستخدمة أكثر تعقيداً، فضلاً عن الإفادة من تقنية الواقع المعزز الذي أصبح ممكنًا بفضل التقنية القابلة للارتداء، وهذا ما توقعه تقرير صادر عام (٢٠١٣)، حيث توقع أنه بحلول عام ٢٠١٨ ستكون مثل هذه التقنيات بمتناول سهل في العمليّة التعليمة[1]، وهو ما توفره الآن المراكز العلميّة، بالإضافة إلى التفاعل المباشر بين الوسيلة والمتعلم. وهناك أمثلة كثيرة من هذه المراكز العلميّة على مستوى دول الخليج، وسنعرض لأبرزها فقط ومنها:

١- **واحة الملك سلمان للعلوم في المملكة العربية السعودية**، وتهدف إلى التعريف بما وصل إليه العالم من تقدم علمي وتقني في صنوف شتى من العلوم، ودور العلماء المسلمين في هذا التطور العلمي، ويُعرفون أنفسهم بأنهم يطبقون مفهوم «**التعليم بالترويح**» لطرح قضايا العلم بأسلوب يحرك الخيال، مسخرين في سبيل ذلك التقنيات الحديثة للتعريف بالظواهر والقوانين العلميّة، وسط بيئة تفاعلية تدمج الزائر بالمعروضات لترسخ المعلومات في ذهنه، لتساهم من خلال ذلك في تشجيع الشباب على اكتشاف العالم، واختيار مسارات حياتهم المستقبلية، ودفعهم إلى الوعي بأهمية العلم في بناء الأمم.

٢- **مركز القصيم العلمي**: يعتبر مركز القصيم العلمي في محافظة عنيزة أحد المشاريع الرائدة التي تهدف إلى المساهمة في تحسين البيئة التعليمية وتطوير أساليب التعليم والتعلم، ويتميز بشراكة مجتمعية بدأت بمبادرة وطنية من أهالي

(1) *Edutainment, games, and the future of education in a digital world, New directions for child and adolescent development, Jarvin, L.*

المحافظة مع وزارة التعليم ودعم من مجموعة الزامل القابضة وشركة أرامكو، والهيئة العامة للأوقاف، ويعمل المركز من خلال ذراعين رئيسين متمثلين في واحة عبدالله حمد الزامل للعلوم من خلال توظيف التعليم بالترفيه، وتتكون من ثمان قاعات تفاعلية متنوعة في علوم الأرض والكون والعلوم الحيوية والتطبيقات الفيزيائية والنفط والطاقة والتقنية والاتصالات والاختراعات الإسلامية، وقاعة متخصصة للطفل وقاعة للاستكشاف والذكاء الاصطناعي وأكاديمية محمد الشبيلي العلمية. وما يُميز المركز كونه يعتمد على الوقف، فقد تكونت شراكة بين المركز والهيئة العامة للأوقاف وتهدف الشراكة إلى تقديم الدعم، وتشغيل الوحدات العلمية والقبة العلمية البلانيتيريوم ثلاثية الأبعاد، والمسرح وقاعة العرض ثلاثية الأبعاد، وواحة الزامل للعلوم.

٣- **مركز الكويت العلمي**: يضم المركز ثلاثة مرافق رئيسية هي الأوكواريوم، وقاعة الاستكشاف، وصالة العرض، ويتيح الأوكواريوم للزائر الاطلاع على البيئات الطبيعية في البحار، والمواطن الطبيعية في الصحاري. أما قاعة الاستكشاف فتحتوي على معروضات النفط والغاز حيث يتمكن الأطفال من حفر آبار للنفط وقيادة شاحنة المسح الزلزالي ونقل النفط بوساطة الأنابيب، كل ذلك بأسلوب تعليمي ممتع كما يمكن مشاهدة المعروضات التفاعلية الذي يحتضن برنامج الإثراء العلمي للأطفال.

٤- **مركز أبو ظبي للعلوم**، ويتكون من سبعة معارض مختلفة، بهدف إحياء العلوم من خلال تشجيع الشباب للتوجه نحو المجالات العلميّة، وإرساء قاعدة حيوية لقطاع العلوم والتكنولوجيا، وإلهام الشباب لمتابعة تحصيلهم العلمي ومسيرتهم المهنية في هذه المجالات. ويتضمن معرض الكون والقبة الفلكية،

ومعرض الموارد الطبيعية، ومعـرض التصنيع، ومعرض الحواس، ومعرض علوم الحركة، ومعرض البر والبحر والجو ويسهم المركز في ترسيخ ذكريات علميّة جميلة في أذهان الأطفال.

٥- **نادي الإمارات العلمي في دبي**: ويهدف إلى نشـر الثقافة العلميّة وتبسيط العلوم، مـن خـلال أقسـامه المختلفـة، وتهيئة المنـاخ المناسـب لكي يمارس الشـباب نشـاطات علميّة حرة، تكشـف عن مواهبهم وتنمي ميولهم وقدراتهم، واكتشاف المواهب والمهارات العلميّة عند الشباب، وتنمية قدراتهم على البحث العلمي.

٦- **النادي العلمي العماني**: وهو مركز علمي ثقافي يُقدم الأنشطة العلميّة المختلفة بغية تحسـين مستوى فهم العلوم واسـتيعاب المبادئ والمفاهيم عبر التجربة والتطبيق والتفاعل المباشـر، وللنادي دور في تأسـيس الذهنية العلميّة وتوفير مناخ علمي ناجح وترسـيخ العمل الجماعي من الممارسة والمشاركة، ونشر الثقافة العلميّة في المجتمع، والعمل على اكتشـاف المبدعين في مجال العلوم ورعايتهم، والعمل على المساهمة في تطوير العلوم والتكنولوجيا.

٧- **النـادي العلمي القطري**: وهو مؤسسـة علميّة أهلية غير ربحية تُعنى بتشـجيع التعلم والبحث في مجالات العلوم والتكنولوجيا ويهدف إلى توفير بيئة علميّة ابداعية وجاذبة تمكن الشباب من التعلم، وجذب وتشجيع الشباب لتمكينهم في المجالات العلميّة

٨- **المركـز العلمـي البحريني**: ويقدم المركـز العديد من البرامج التي تسـهم في تعزيز حب العلوم لدى الأطفال وتسـاعدهم على فهم المفاهيم العلميّة سواء الموجودة في المناهج المدرسية او التي ترتبط بالأمور الحياتية للأطفال، كما تبنى الأطفال المتميزين في المجالات العلميّة.

إن كل ما ذُكر من مراكز علميّة تُعدُ انموذجا رائعاً لمفهوم (التعلم بالترفيه)، أو (التعليم بالترويح)، وهي أمثلة من المؤكد وجود نماذج مشابهة لها في بعض الدول الإسلامية، ولا يعيبها سوى أنها منضوية تحت مؤسسات حكومية، تحكمها بيروقراطية قاتلة للإبداع والتجديد والمستمر، فالعلوم الكونية والاختراعات، متغيرة بشكل متسارع تعجز طبيعة الإجراءات الإدارية الحكومية ودورتها المالية عن متابعتها، والتجديد فيها، فضلاً عن اعتقاد الواقفين أن مثل هذه الأنشطة من اختصاص الحكومات، مما يُضعف الاقبال عليها والصرف عليها، ففي دراسة عن سلوك المتبرعين، وجد انهم يتجهون في المرتبة الأولى إلى الأنشطة الدينية، مثل: التبرع ببناء المساجد وتعليم القرآن وكفالة الأيتام، ثمّ في المرتبة الثانية الأنشطة الاجتماعية والصحية، مثل: رعاية المرضى والمعاقين وبناء المراكز الصحيّة، ثمّ تأتي في مرحلة متأخرة الأنشطة التعليمية والثقافية والبيئية للاعتقاد ان هذه الأنشطة يجب ان تقوم بها الدولة[١].

ويتكرر الأمر في دراسة حديثة في المملكة العربية السعودية أظهرت نتائجها تركز المصارف الوقفية وهي ضخمة جداً في الاحتياجات الدينية والاجتماعية والإغاثية، وعدم شمولها مجالات أخرى كالجوانب العلميّة، والتعليمية والثقافية[٢]. وفي دراسة مسحية مشابهة دلت نتائجها على الضعف الشديد للإنفاق الوقفي على بناء المدارس ودور العلم في المملكة العربية السعودية، حيث لم تبلغ نسبته سوى (٨ , ٠٪) فقط، وهي نسبة متهاودة جداً، وبخاصة إذا قارنها بنسبة

(١) استطلاع أراء المواطنين حول الانفاق الخيري في دولة الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ٢٠٠٣م، ص ١٩٨.

(٢) الأوقاف في المملكة العربية السعودية: تعزيز الاستدامة والاستثمار في المجتمع، تركي بن سليمان الزميع وعامر بن مُحَمَّد الحسيني، مركز البحوث والتواصل المعرفي، الرياض، ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٧م، ص١٨١.

الصـرف الوقفي على الأضاحي التي احتلـت المرتبة الأولى في الصرف الوقفي، إذ بلغ نسبة الانفاق عليها (٨, ١٩٪)[١].

ويـرى بعض الباحثين أن سـبب عزوف المجتمع عن دعم الأنشـطة الثقافية والترويحيـة والمتاحف هو حداثتهـا على المجتمع، وكونهـا وفدت من الخارج مسـتصحبة معهـا بعـض عيوبها مما يـراه البعض مخالفـات شـرعية، إضافة إلى ضعـف الوعي بشـكل عام بأهمية ودور تلك المناشـط الثقافيـة والعلميّة في رُقي الأمم وتقدمها؛ مما شكل مانعـًا نفسيـًا للعطاء الوقفي فيها وعليها[٢].

لهـذا وذاك فالأمـر يحتـاج إلـى شـكل جديـد في الإدارة يتصـف بالمرونـة والإداريـة، والمالية والسـرعة في اتخـاذ القـرار والتنفيذ لتطوير هـذه المحاضن العلميّة، وتجديدها باسـتمرار، لأنه بعد مضي سنوات قليلة، سنجد أن محتويات هذه المحاضن (التعليمية الترويحية) قد أصبحت متقادمة، وقديمة قياسـا لحركة العلـوم والمخترعات، مما ينبغي التجديد المسـتمر لتكون بـؤرة اهتمام، ونقطة جـذب مشـوقة بالفعـل، وكم رأينـا من مركـز علمي رسـمي كان يُـدار بالطريقة البيروقراطيـة الحكوميـة وقـد أصبح في حكم المهمل وشـبه مهجـور من الزوار وتقال مرتاديه، لأن ما به أصبح في حكم التاريخ، حتى وإن كانت وسائل العرض فيه مختصة بالعلوم الأساسـية التي قـد لا تتغير كثير في محتواها لكنها تحتاج إلى تجديد في شكلها وطريقة تقديمها وعرضها، وصيانتها.

ولقد اختلفت نظرة الناس إلى طبيعة علاقة الفرد بالدولة والأعباء التي تضطلع بهـا الحكومـات، ففي العصور الإسـلامية الأولى كان الوقف يمثـل ركيزة هامة في

(١) تقرير اقتصاديات الوقف، لجنة الأوقاف بغرفة الشرقية، الدمام، ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨م، ص ٦١.

(٢) الوقف ودوره في دعم التعليم والثقافة في المملكة العربية السـعودية خلال مائة عام، خالد بن سـليمان الخويطر، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م، ص٧٥.

اقتصاديات الدولة الإسلامية، ويحمل عنها عبئًا اقتصاديًا كبيراً، قد لا تستطيع مواجهته وحدها. غير أننا في عصورنا المتأخرة، ومع اختلاف مفاهيم الناس والتحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي أصابت العالم بأسره، أصبح المجتمع يُحمل الحكومة مهمة القيام بهذا العبء، وتحمل المسؤولية كاملة في تيسير كل المرافق المرتبطة بمصالح الناس، بل ورعايتها والإنفاق عليها[١].

وفي هذا المجال يؤكد أحد الباحثين أن دول العالم الإسلامي لا تختلف عن معظم الدول النامية في اعتماد نشاط البحث العلمي فيها بصفة رئيسة على التمويل الرسمي الحكومي، وهذا على سبيل التأكيد لا يكفي لدفع عمليّة الابداع العلمي بما يكفي لتطوير التقنية والتنمية العلميّة والبشرية، كما أن هذا يفسر في معظم الحالات ركود الفكر وتخلف المؤسسات التعليمية في عالمنا الإسلامي، وهكذا تستمر الفجوة بينها وبين الدول المتقدمة في حال اتساع[٢].

وتقرير ما سبق يوجب إيجاد مورد مالي متجدد، ليبدأ تنفيذ شقه العملي الذي بتوفير مصدر تمويلي يتصف بأنه متجدد ويحمل بذرة بقائه واستمراره، وهو (الوقف)، وسوف تعمل (منظومة الأوقاف) ليس على توفير الاستمرار فحسب، بل التجدد المستمر الذي لا يتوقف عند حد نقص التمويل كما قد يحدث في بعض السنوات العجاف التي تمرُّ بها بعض الدول أو الحكومات.

---

(١) الوقف التَعليمي وأثَرهُ في التنمِية دولة الإمارات العربية المتحدة نموذجا، عمر عبد عباس الجميلي، منتدى فقه الاقتصاد الإسلامي ٢٠١٧م، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م، ص ٤.

(٢) دور الأوقاف الإسلامية في التعليم العالي والبحث العلمي لأجل التنمية، عبد الرحمن يسري أحمد، ضمن أعمال مؤتمر الدوحة الرابع للمال الإسلامي، الدوحة، ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨م، ص ١٧٦.

الفصل الرابع

حقيقة الوقف الترويحي

كما مرّ أنفاً أن الأوقاف على ثلاثة أصناف رئيسية، ويهمُنا منها الوقف الذي يكون متجهاً، أو موجها نحو الجانب التعليمي والمعرفي، وهو (الوقف العلمي)، أو (الوقف التعليمي)، فعلى امتداد التاريخ الإسلامي لم يخل عصر من العصور ولا بلد من البلدان من مئات الأوقاف التي وجدت أساساً لنشر العلم والمعرفة بين أبناء المجتمع، وكانت تراعي الوسائل المتاحة آنذاك، من حيث تأليف الكتب أو إنشاء الكتاتيب، أو المحاضر، والمحاضن التعليمية بمختلف أشكالها، وهذه الظاهرة الوقفية على التعليم وكثرة المدارس استرعت الرحالة ابن جبير، فقد عدَّها من أغرب ما يُحَدَّث به من مفاخر العالم الإسلامي، ثم ذكر بعض ما شاهده من أمور مرتبة فيها.

وكان هناك تدخل من الواقفين في أدق تفاصيل العمليّة التعليمية، وحرص على توفير الأدوات التعليمية مثل الأقلام والمداد والألواح والمحابر والحصر التي يجلسون عليها. كما حرص الواقفون على تحديد كل ما يتعلق بالعمليّة التعليمية وبتفصيل دقيق، ومن ذلك تحديد المناهج، وطرق التدريس، والتأديب، والتربية. كما بلغ من حرص الواقفين أن اشترطوا مواصفات محددة في المؤدب الذي يتولى التعليم، ومن ذلك أن يكون من أهل الخير، والدين، والأمانة، والعفة، والصيانة، حافظاً لكتاب الله عالماً بالقراءات السبع وروايتها، وأحكامها، كما

اعتنى الواقفون بمواعيد الدراسة وأيامها وأوقاتها، وتحديد ما يتم تدريسه في كل فترة ومرحلة عمرية، وجعل أياماً يرتاح فيها الطلبة من عناء الدراسة من كل أسبوع.

وهذا الاهتمام بالعلم ليس بدعاً من القول في ديننا فلقد أولى الإسلام العلم عنايةً شاملةً تظهر في الكثير من النصوص القرآنية والأحاديث النبوية، فلم يكتف الإسلام في ذلك على دور التوجيه إلى طلب العلم فقط، بل أوصله إلى درجة الفريضة، فيُروى عن المصطفى ﷺ أنه قال: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»[(١)]، وطلب العلم يوصل إلى معرفة الله وإفراده بالألوهيّة والعبادة، فالناظر في الكون وجزئياته وتفاصيله وإبداع صنعه سيظهر له قدرة الله في خلقه وإحسانه في تدبير أموره قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ، الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وعلى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هذا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾[(٢)] (آل عمران:١٩٠-١٩١). ولا يخفى أن أجر طلب العلم يبقى حتى بعد انقطاع عمل الإنسان بانتهاء أجله، ففي الحديث أن رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إذا ماتَ الرجلُ انقطعَ عملُهُ إلَّا من ثلاثٍ ولدٍ صالحٍ يدعو لَهُ، أو صدقةٍ جاريةٍ أو علمٍ يُنتفَعُ بِهِ»[(٣)]، وهذا مما له صلة وثيقة بموضوع الوقف ودوام الأجر للعالم وباذل العلم وطالبه.

(١) صحيح سنن ابن ماجة، محمد ناصر الدين الالباني، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، حديث رقم ١٨٤، المجلد الأول، ص ٩٢، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٧ه/ ١٩٩٧م.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٩٠-١٩١.

(٣) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، كتاب الوصية، باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته، مكتبة دار السلام، الرياض، ١٤٢١هـ.

ولقد أفاض العلماء في حكم طلب العلم سواء كان المقصود العلم الشرعي أو غيره من العلوم، حيث يصدق عليه جميع أنواع الأحكام التكليفية: الفرض والسنّة والاستحباب أو الندب والإباحة والكراهية والتحريم، فطلب العلم فرض عين على جميع المكلّفين، فيما لا يُعذر المسلم بجهلها، كالعلوم التي تتعلّق بأحكام العبادات؛ كالصلوات والزكاة والحج والطهارة وأحكام الصيام، ويكون طلب العلم فرضٌ على الكفاية بالنسبة للعلوم الكونيّة التي تكون الأمة بحاجةٍ لها ولا تستقيم أمور الحياة إلا بها، فإذا تعلمها البعض من الناس واكتفت الأمة بهم سقط الحكم عن الباقين، وإن لم تكتفِ الأمة بمن تعلَّم تلك العلوم واحتاجت لغيرهم فالأثم قد يشمل الجميع حتى يصل الحد بالأمة إلى درجة الكفاية، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر: علم الطب، والصيدلة، والفيزياء، والكيمياء، والرياضيات والفلك، والعلوم التقنية، والحاسب الالي ... الخ.

ومن هنا يمكن تطبيق القاعدة الفقهية التي تقول أن (ما لا يتمّ الواجب الا به فهو واجب)، وإن كان البعض يراها قاعدة أصولية، واشترط بعض العلماء لذلك الوجوب شرطان: الأول، أن يكون الوجوب مطلقاً، والثاني، أن يكون ما يتوقف عليه الواجب مقدوراً عليه[1]، ومما لاشك فيه أن الأمة بوضعها الضعيف علمياً غير مكتفية بآحادها ومجموعها من تلك العلوم الكونية، إضافة إلى أن تحصيل مقدمات تلك العلوم الكونية وهو وجود الجامعات والمراكز العلميّة متيسرة لكثير من الدول الإسلامية، وبخاصة الدول البترولية، وبالتالي متحقق فيها الشرطان لهذه القاعدة الفقهية.

(١) الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، محمد صدقي بن أحمد البورنو، مؤسسة الرسالة، بيروت، بيروت، ط٤، ١٤١٦هـ، ص٣٩٤.

والوقف الترويحي الذي يُشير له هذا البحث مشتق أساساً من (الوقف العلمي)، أو (الوقف التعليمي)[١]، بل جز أساس منه والفرق بينهما هو في طريقة عرض المعلومة والوسيلة التعليمية التي يُراد بها توصيل المعلومة للمتعلم، سابقاً وحالياً، فالمضمون واحد وهو نشر العلم والمعرفة، ولكن بأساليب جديدة وغير تقليدية، وهي بخلاف ما كان موجودا من وسائل في العصور الماضية، والمقصود ان يُقدم العلم، والمعلومة العلميّة بطريقة جذابة، وبوسائل حديثة مشوقة بخلاف أن تكون مكتوبة في مقرر دراسي، وهذا من خلال تبني المؤسسة الوقفية إنشاء مراكز علميّة على غرار ما سبق ذكره آنفاً، مثل: واحة الملك سلمان للعلوم في المملكة العربية السعودية، ومركز الكويت العلمي، ومركز أبو ظبي للعلوم، ونادي الإمارات العلمي في دبي، والنادي العلمي العماني، والنادي العلمي القطري، والمركز العلمي البحريني.

فمن خلال هذه المراكز وأشباهها تُقدم المعلومات العلميّة ووسائل التكنولوجيا للأطفال والناشئة بأسلوب مشوق في طريقة العرض والتقديم من خلال إيجاد مراكز علميّة تحوي وسائل عرض ومقتنيات تحاكي ما هو موجود في المعارض والمراكز العلميّة، والمتاحف التاريخية ذات التخصص الاحترافي، وفي الوقت نفسه تُدار بطريقة مؤسسية وقفية منطبعة بالنمط الإداري والمالي المرن، الذي يمكن لهذه المراكز من الاستمرار في حيوتيها ورسالتها العلميّة السامية،

(١) والمقصود بالوقف العلمي أو التعليمي هو: «تحبيس الأصول على منفعة الجوانب العلميّة والتعليمية، كوقف المكتبات ونسخ الكتب، ونسخ المصحف الشريف، وتجليده، ووقف المدارس، وحلقات العلم، والمتعلق بالمتعلمين والمعلمين ونفقاتهم، ووقف القراطيس والاحبار والاقلام ونحوهما مما يحتاجه التعليم، وهذه المتطلبات تختلف من زمان لآخر، ومن مكان لآخر بحسب متطلبات العملية التعليمية». انظر: تدابير شرعية مهمة لتكثير الوقف العلمي واعادة دوره الفاعل في النهضة العلميّة للامة، أنور الشلتوني، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف، العدد ٢٣، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م، ص ٥٧.

وهذا الذي يمكننا اعتباره (الوقف الترويحي).

إن هـذا التوجه ليس بدعـاً في العالم، فهناك على أرض الواقع أوقاف تعليمية ترويحيـة تخصصيـة دقيقـة فعلى سـبيل المثـال وقفيـة (**Getty**) تـمّ تخصيصها لخدمـة المتاحـف فقط وكانت قيمتهـا ٧٠٠ مليـون دولار في بدايتها ثمّ وصلت إلى ٥ , ٤ مليار دولار[١]، ولاشك ان المتاحف مكون أساس من مكونات الوقف الترويحي، بجانب المراكز العلميّة ومراكز العلوم الأساسية، وهذه تجربة عالمية رائدة ينبغي الاسـتفادة منها ومن منطلقاتها العلميّة، «فالأفكار ليسـت حكراً على أحد، بـل في العلم معنى التكافل الاجتماعي العلمي، فيمكن لمن أخذ الفكرة أن يعمـل بها ويُثني علـى واضعها، ويعرف لـه حقه، والمؤمن يأخـذ بالحكمة، فهو أحق بها أنى وجدها»[٢].

إن اسـتخلاص الدروس من التجارب الناجحة على مسـتوى العالم أمر مهم بالنسـبة للدول الاسـلاميّة والمقصود تحديداً المنهجية التي سلكتها للمرور من نظـام تعليمـي كمـيّ إلى آخر يعتمـد النوعية، وبنـاء الانسـان، ودور الأوقاف في تسـهيل هذا التوجه، وخلقت توازنا بيـن أركان العمليّة التعليمية الثلاثة: النوعية، والاسـتمرارية، والشـراكة المجتمعيـة، ففلسـفة الوقـف تحمل في طياتهـا الرقي والبحث عن الأفضل، واستمرار التمويل واستدامته. [٣]

أن تأسـيس ما يسـمى (**الوقف الترويحي**) في عالمنا الإسـلامي، الذي هو في

---

(١) مؤسسات وقفية رائدة: تجارب ودروس، أسامة بن عمر الأشقر، دار النفائس للنشر، الأردن، ١٤٣٨هـ، ص٤٥.

(٢) تدابير شرعية مهمة لتكثير الوقف العلمي واعادة دوره الفاعل، أنور الشلتوني، ص ٨٧.

(٣) هارفـرد وأخواتهـا: دلالات الوقـف التعليمي في الولايـات المتحدة الامريكية، طـارق عبد الله، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، العدد ٢٠، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م، ص ٦٧.

حقيقته الوجه الآخر لمفهوم (التعليم بالترفيه)، أو (التعليم بالترويح) لم يعد ترفًا حضاريًا، بل هو مكون أساس من العلم والتعلم، ومن العمليّة التعليمية والتقدم العلمي والحضاري، والتكنولوجي الذي تنشده الامة، «فقد خلصت الكثير من الدراسات إلى التناسب الطردي بين مستوى القدرات التكنولوجية والرخاء الاقتصادي والاجتماعي والذي ينسحب على مستوى الفرد والمجتمع على حد سواء»[١].

كما يُعدُ هذا النوع من الأوقاف وهو (**الوقف الترويحي**) جزء لا يتجزأ من مكونات (الوقف التعليمي) لكن بشكل يتناسب وعصرنا الحاضر يتطلب مورد ماليًا كبيراً ومستداماً، يضمن تحقيق المنظومة المتكاملة للإبداع العلمي، ومن هنا يبرز نظام (الوقف) الإسلامي كمورد مالي يتصف بالديمومة، والتجدد، والمرونة ممولاً شامخًا، فهو الأكثر ملاءمة لتنفيذ البرامج ذات التكلفة العالية والمستمرة، كما يُعدُ نظام الوقف هو الأميّز من حيث المرونة الادارية والمالية، وهذا ما تحتاجه عجلة البرامج العلميّة الإبداعية والعلميّة التنموية.

وشواهد الحال ونطق المقال تؤكد من الناحية التاريخية أن الأوقاف « كانت مصدرا مهما من مصادر تمويل الخدمات العامة، ولعبت دورا حاسما في توفير هذه الخدمات، نظرا لما يتميز به الوقف من سمات الاستدامة الهامة، ومصادر التمويل الدائمة فهو يُعدُ نموذجا واعدا لإعادة الحياة إلى المجتمع في عصرنا هذا»[٢].

---

(١) دور الوقف الإسلامي في تنمية القدرات التكنولوجية، عبد اللطيف بن مُحَمَّد الصريخ، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م، ص ٣.

(٢) توجهات العطاء العربي: من العمل الخيري إلى التغيير الاجتماعي، تحرير: باربرا إبراهيم، دينا شريف، مركز جون جرهارت للعطاء الاجتماعي والمشاركة المدنية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة، القاهرة،

ولعل مما يجعل لنظام الوقف القدح المُعلى في المجال التمويلي المستدام، هو أن له خصائص لا توجد في غيره من مصادر التمويل، الأولى: هي الاستقرار لكون أصوله المادية تنتمي إلى دعائم الثروة الاقتصادية في المجتمع، وبخاصة العقارات والاراضي الزراعية وبعض الاموال النقدية التي يجري استثمارها وفقا لضوابط شرعية لصالح الأغراض الوقفية. والخاصية الثانية: هي الاستمرار باعتبار أنه من شروط الوقف لدى معظم الفقهاء التأبيد وعدم القدرة في العودة فيه؛ مما يضمن استمرار تدفق التمويل الناتج عن ريع الأعيان الموقوفة لفترات زمنية طويلة. أما الخاصية الثالثة: فهي الاستقلال لأن الأصل في الوقف هو استقلال إرادة الواقف وقدرته على تحديد أولويات صرف عوائده للمنفعة العامة، دون وجود سلطة حكومية أو إدارية ذات حق بالتغيير[1].

ولكن الذي قد يُشكل لدى بعض الموسرين والواقفين في عالمنا الإسلامي، هو اسم هذا الوقف وهو (**الوقف الترويحي**) بسبب الصورة الذهنية السلبية عن هذا النشاط البشري (الترويح)، أو (الترفيه) كما ذُكر آنفاً حيث شابه العديد من التصورات القاصرة عن فهم كنهه الحقيقي ومحتواه التفصيلي، وتنوعه الجم، ومجاله الثري، مما أوجد تصوراً سلبياً عنه وأنه مضيعة وقت فحسب، والأمر يحتاج هنا إلى جهود كبيرة لتصحيح هذه الصورة الذهنية السلبية عنه، وهذا لا يكون إلا عبر نماذج عمليّة حقيقية تكون رأي العين لأنها الوحيدة القادرة على إحداث الفعل الكبير في تغيير المفهومات في الاذهان.

١٤٣٠هـ/ ٢٠١٠م، ص ١٠.

(١) دور الأوقاف المصرية في بناء مجتمع مدني مستقل وفعال، ريهام خفاجي، مركز جون جرهارت للعطاء الاجتماعي والمشاركة المدنية بالجامعة الأمريكية، القاهرة، http://dar.aucegypt.edu/1300/handle/10526

إن مما يمكنه إحداث هذا التغير الحقيقي في مصارف الوقف وتوجهه نحو هذا المصرف الجديد هو العمل من خلال منطلق الوقف الأساس وبوصلته التوجيهية وهي (الوثيقة الوقفية)، فالوثيقة الوقفية في وقتنا الحاضر تعاني - في الغالب - من جمود نسبي وانحصار في مصارفها لمجالات محددة وإن كانت كلها خير وإلى خير، ولكن كم وجدنا من مئات الأوقاف مُنصرفها إلى مجالات متكررة، في الوقت الذي تعاني منه الامة الإسلامية من ضيق في مجالات أخرى لتلحق بالركب في المجال العلمي والتقدم الحضاري.

وهنا يأتي دور التجديد في المصارف والتعامل معه وفق نظرة تجديدية وانطلاقًا من مصطلح جديد بدأ يظهر على الساحة العلميّة الوقفية وهو (الوقف المبتكر)، أو (الابتكار الوقفي)، ويقصد به: تلك الأفكار الجديدة والأصيلة التي يقصد من تطبيقها تطوير الأوقاف من حيث الأصول التي يتم وقفها، ومصارف تلك الأوقاف، وتنظيم إدارتها لتتسع فكرة الوقف من خلال هذه الأبعاد لآفاق أرحب من الوقف التقليدي وصوره المعروفة، فيكون ذلك سببا في إيجاد نظام وقفي يسبق الزمن بالتفكير في مجالات جديدة تتسع لها الأوقاف، بل وتستطيع اقتراح رؤية مستقبلية لتكوين خطة استراتيجية للعمل على توسيع العمل بالأوقاف تلبي حاجات المجتمعات كافة[1]. وسيكون الحديث في الفقرة الآتية عن الخطوات العمليّة لتحقيق (**الوقف الترويحي**) من خلال التحكم في الوثيقة الوقفية وأسلوب صياغتها وتطويرها لتتجه مصارفها نحو حاجات المجتمع بأمس الحاجة لها للحاق بركب الحضارة عبر بوابة العلم والتعلم.

(١) الوقف المبتكر: أصالة المبدأ وضرورة الفكرة، نجاة محمد المرزوقي، ضمن بحوث منتدى فقه الاقتصاد الإسلامي ٢٠١٧م، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، الامارات العربية المتحدة، دبي، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م، ص ٨.

الفصل الخامس

خطوات عمليّة لتفعيل الوقف الترويحي

تتنوع حاجات المجتمع وتتجدد تبعا للحال الاقتصادية التي يعيشها والتي يمر بها وتختلف الحاجات بناء على مدى توافر الخدمات الأساسية وتقديمها من قبل الحكومات والدول، ولئن كانت الحاجات للمجتمعات وأفرادها محدودة كما وكيفا في السابق وكانت قابلة للسد والتغطية بأدنى جهد فإنه مع تعقد الحياة وتزايد عدد السكان وتداخل المصالح وتشابك العلاقات سنجد أن الجهود التي كانت تُبذل لسد احتياجات مجتمع ما أو بعض من أفراده تحتاج إلى مراجعة لتواكب تلك التغيرات التي طرأت على حياة الإنسان المعاصر في المجتمع المسلم.

ومتطلبات الحياة تستدعي إعادة النظر في كيفية تجديد دور الوقف وفق نظرة استشرافية للمستقبل بعد معرفة الدور الذي كان ينهض به الوقف في مجالات التنمية سابقًا وذلك وفق صيغ وقفيّة إدارية عصرية متطورة يساير مستجدات العصر العلميّة والإدارية وكل ذلك يمكن أن يحدث دونما تثريب على السبل القديمة التي كانت هي المتاح لأسلافنا قديما، وكانت تلك اجتهاداتهم وفق إمكانات عصرهم وحاجاتهم اليومية.

لقد أدى «الوقف دورا أساسيا في تمويل القطاعات التعليمية والقطاعات الصحية إلى جانب تمويل المشروعات الدينية والدعوية اللازمة للتنمية وهي

المشـروعات التي تسـتهدف بناء الإنسان روحا وعقلا وجسـما ولم يقف الدور التمويلي للوقف عند ذلك بل سـاهم في دعم المشـروعات والأنشطة الاقتصادية والزراعية والصناعية والتجارية إلى جانب الخدمات ولقد تميز هذا الإسهام عندما لم يكن للدولة الإسـلامية مخصصات مالية محددة تـوزع على تلك القطاعات، وكان دورها منصبا على الدفاع والحراسة والأمن والمراقبة والتوجيه، ولكن بعد ظهـور مفهـوم الدولة الحديثة الـذي جعلها تتدخل في دعم الأنشـطة الاقتصادية وتمويل التنمية تضاءل دور الوقف كمؤسسة إسلامية في تمويل مشروعات التنمية في المجتمعات الإسـلامية حتى أصبح دوره محصورا في بناء المساجد والصرف عليها وجعل الوقف محصورا في زاوية ضيقة من التنمية»[1].

وهذا ما يؤكده توجه جديد بدأ يظهر بين المختصين في العلوم الشـرعية وهو المنـاداة القويـة نحو التوسـع في مصارف الوقـف لما تحتاجه الدول الإسـلامية فمقصد الشارع الحكيم من الأوقاف التوسُّعُ في مصارفها، ومن ذلك الوقف على التعليم وقد أدرك السـابقون هذا فكثُرَتْ لديهم الأوقاف على المدارس في سـائر العلـوم كالفقه والطب وغيرها فقد تكـون مراكز التربية والتعليم والبحث العلمي في هذا الوقت أهمُّ ما صرفتْ فيه الأموال الوقفيّة.

إن مفهـوم دولة الرفاهة الاجتماعية الذي سـاد في بعـض الدول لعقود خلت أخـذ في الانحسـار التدريجـي، ولـم تعـد لديه المقـدرة الذاتيـة على البقـاء، أو

(١) الوقـف كمصـدر اقتصادي لتنمية المجتمعات الإسـلامية، سـليمان بـن صالح الطفيل، نـدوة (مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية)، ١٤٢٠هـ، وزارة الشـؤون الإسـلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة، الجزء الثاني، ص١٢٣٨. وعلى سبيل المثال وجد أن وثيقة الجامع الأعظم بالجزائر عدد الواقفيـن على هذا الجامع حوالي ٤٢٠ واقفا من وتؤكد هذه الوثيقة أن هذا مداخيل هذا الجامع كانت أكثـر المداخيل حجما بعد أوقاف مكة المكرمة والمدينة المنورة إذا قيسـت بغيرها بالنسـبة للجوامع. انظر المرجع السابق ص ١٢٥٨.

الاستمرار لفترة طويلة بالأسلوب المتبع حاليًا؛ وذلك لأسباب كثيرة، ومن هذا وذاك يمكن القول: أن العديد من الدول الإسلامية مهيأة للانخراط في عمليّة النهوض بالوقف؛ ليس فقط لتوظيفه كأداة للإسهام في معالجة سلبيات التحولات الاقتصادية والاجتماعية وإنما أيضًا لتوثيق العلاقة بين المجتمع والدولة، إلا أن ذلك يستدعي شحذ الهمم لتجاوز عدد من العقبات التشريعية والتنظيمية والاستثمارية في المجال الوقفي بشكل عام، والأخذ بأيدي الواقفين نحو تحديد المصارف الأنسب لأوقافهم، وفق صيغ وقفيّة تراعي الحاضر وترمق المستقبل وحاجاته المطلوبة بعين الاعتبار، من خلال المدخل الإرشادي المحض وليس الإلزامي.

إن المتأمل في الساحة الوقفية عامة في وقتنا الحاضر، لا تخفى عليه عدم قدرة كثير من الواقفين - كأفراد - على التحديد بدقة لمواطن الاحتياج للمجتمع بشكل عام، أو توجه الواقف نحو حصر المصارف في واقعه الجغرافي والزماني المحدود، ولا يمكن تغطية مثل هذا الخلل إلا عبر فرق عمل ذات نظرة شمولية ومتحررة من الواقع الجغرافي المكاني والزماني الضيق، لصياغة الوثائق الوقفية ذات المكون المالي الضخم، إضافة إلى التطور العلمي الذي يفرض مشاركة مختلف التخصصات لتحديد هذه الاحتياجات بناء على أسس علميّة تتواكب والتقدم العلمي الذي هيئ رصيدا وافرا من الإحصاءات مما يجعل الكثير من التوقعات تتحقق بالفعل مع مرور الزمن فحاجة الواقفين الأفراد للإرشاد في هذا المجال، قائمة ومتجددة بتطور المجتمع وتنوع احتياجاته، ومن هنا فلا بد «أن تتولى الجهات المسؤولة عن الوقف أمر القيام بوضع خطة اقتصادية تراعي حاجات الأمة في هذا الجانب وعليها أن تستقطب الخبراء من أهل الاقتصاد

وعلمـاء الاجتماع والتخطيط والإدارة.. حتى إذا تـمّ إعداد هذه الخطط طرحت هذه المشـاريع وعرضت على أثرياء الأمة بتكلفتها والمردود والمرجو منها فهذا أفضل من الدعوة المجردة للبذل أو للوقف» [١].

ومـن المعلـوم أن تقديم هـذه المقترحات إلى أهل الخيـر تحتاج إلى وجود مراكـز علميّة موثوقة تسـتند في دراسـاتها وتوقعاتها على الإحصاءات والمسـوح الميدانيـة والدراسـات الاستشـرافية للمسـتقبل، من خلال التعـرف على الواقع وإمكاناته والمسـتقبل وحاجاته، كما ينبغي توسـعة النظر ومـده إلى أرحب أفق، باعتبـار أن الوقف واسـتثماراته لا تقتصر على الاسـتثمار المـادي المجرد الآني فقط مثل العقارات والأراضي، إنما ينبغي أن يتسـع ليشـمل الاسـتثمار البشـري والاسـتثمار العلمي فالاسـتثمار البشـري يتطلـب تكوينه وزيادتـه، الوقف على التعليم من بناء الجامعات والمـدارس والمكتبات، والمراكز التي تُعنى بالعلوم، ومراكز التدريب العلمي.

والآليـة المقترحـة لتحقيق النفع الأكبر بـإذن الله من الوقـف في هذا المجال وغيرهـا مـن المجـالات الواعدة، تكـون من خلال طـرح الأوجـه الجديدة من المصـارف التـي يحتاجهـا المجتمع بشـكل أكبر سـواء كانت تحقق إشـباعات مباشـرة للمجتمـع أم مما كانت مـن الاحتياجات التي تكون منفعتها بشـكل غير مباشـر وعلـى آماد طويلـة، ومن ذلك على سـبيل المثال هذا المسـار الجديد في الصـرف لإنشـاء مراكز علميّة مثـل: واحة الملك سـلمان للعلوم في السـعودية، ومركز الكويت العلمي، ومركز أبو ظبي للعلوم، ونادي الإمارات العلمي في دبي،

(١) أسـباب انحسـار الإيقاف في العصر الحاضر، صالح اللاحم، في (ندوة الوقف في الشـريعة الإسـلامية ومجالاته)، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤٢٣هـ، الرياض، ج٢، ص٩٩٧.

والنادي العلمـي العماني، والنادي العلمي القطـري، والمركز العلمي البحريني، وهو ما يُحقق (الوقف الترويحي).

وهـذه النتائـج لا يمكن تحقيقهـا – في الغالب – إلا من خـلال وجود مراكز خدميّة لصياغة الوثائق الوقفية، تتمحور مهمتها في رصد احتياجات المجتمع من خلال دراسـات مسـحية ومن خطط التنمية، أو توظيـف المعلومات المتاحة من الاحتياجات المسـتقبلية لتسـويقها – باعتبارها منتجـا كأي منتج تجاري – على الواقفين ويكون من باب الإرشاد لهم وليس فيه أي بُعد إلزامي وهذه مسألة مهمة جدا ينبغي التنبه لها، فكلما كان هذا المركز يتمتع باسـتقلالية إدارية ومالية بعيدا عن الصبغة الحكومية، سـيكون ادعى للثقة في نصائحه وأدعى للقبول العام لدى الواقفين.

❊ ❊ ❊

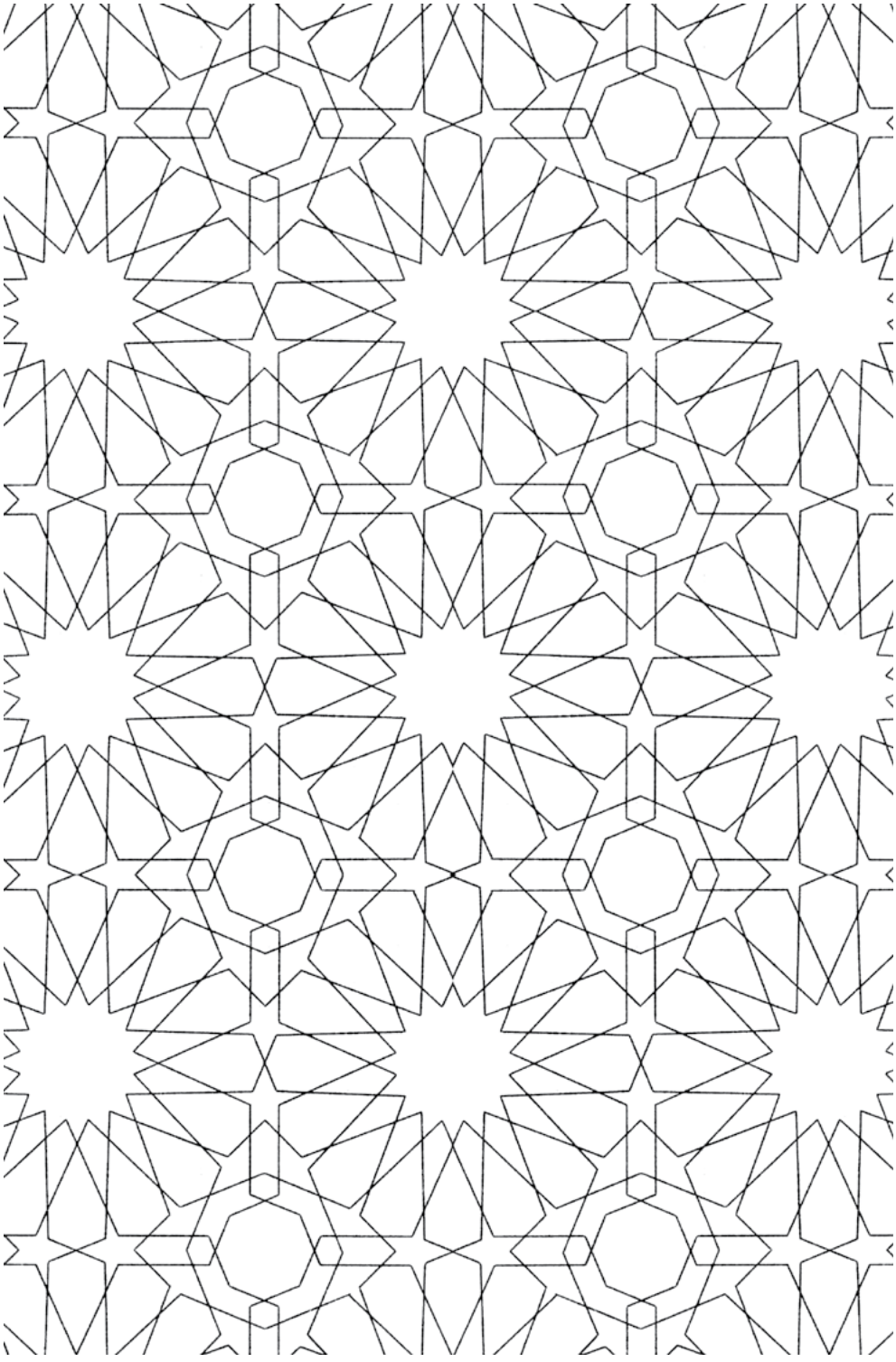

المراجع

١- أبجديات البحث في العلوم الشرعية، فريد الانصاري، منشورات الفرقان، الدار البيضاء، ١٤١٦هـ.

٢- أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، محمد عبيد الكبيسي، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

٣- أسباب انحسار الإيقاف في العصر الحاضر، صالح بن عبد الله اللاحم، في (ندوة الوقف في الشريعة الإسلامية ومجالاته)، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة، الرياض، ١٤٢٣هـ.

٤- استطلاع أراء المواطنين حول الانفاق الخيري في الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ٢٠٠٣م.

٥- الأدب المفرد، محمّد بن إسماعيل البخاري، تعليق: محمّد ناصر الدين الألباني، دار الصديق، الجبيل، ٢٠٠٠م.

٦- الأوقاف في المملكة العربية السعودية: تعزيز الاستدامة والاستثمار في المجتمع، تركي بن سليمان الزميع وعامر الحسيني، مركز البحوث والتواصل المعرفي، الرياض، ١٤٣٩هـ.

٧- الأوقاف والمجتمع: العلاقة التأثيرية المتبادلة بين الأوقاف والمجتمع، عبد الله بن ناصر السدحان، مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف، الرياض، ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨م.

٨- الترفيه والترويح في حياة الشباب المسلم، صالح بن علي أبو عراد، الناشر المؤلف، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.
٩- الترويح التربوي: رؤية إسلامية، خالد بن فهد العودة، دار المسلم، الرياض، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
١٠- الترويح الناعم: مجموعة بحوث ميدانية عن الترويح وأوقات الفراغ بين الفتيات في المملكة العربية السعودية، عبد الله بن ناصر السدحان، دار الانتشار العربي، بيروت، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م.
١١- العمارة الإسلامية والبيئة: الروافد التي شكلت التعمير الإسلامي، يحيى وزيري، كتاب عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد ٣٠٤، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
١٢- المعجم الكبير، الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، بدون تاريخ.
١٣- المغني، ابن قدامة، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح الحلو، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤١٧هـ.
١٤- الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، محمد صدقي بن أحمد البورنو، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٦هـ.
١٥- الوقف التَعليمي وأثَره في التنمِية دولة الإمارات العربية المتحدة نموذجا، عمر عبد عباس الجميلي، منتدى فقه الاقتصاد الإسلامي ٢٠١٧م، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م.
١٦- الوقف المبتكر: أصالة المبدأ وضرورة الفكرة، نجاة محمد المرزوقي، منتدى فقه الاقتصاد الإسلامي ٢٠١٧م، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، الامارات العربية المتحدة، دبي، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م.

١٧- الوقف كمصدر اقتصادي لتنمية المجتمعات الإسلامية، سليمان بن صالح الطفيل، ندوة (مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية)، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة، ١٤٢٠هـ.

١٨- الوقف ودوره في دعم التعليم والثقافة في المملكة العربية السعودية خلال مائة عام، خالد بن سليمان الخويطر، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.

١٩- أوقات الفراغ والترويح، عطيات خطاب، دار المعارف، القاهرة، بدون تاريخ.

٢٠- تدابير شرعية مهمة لتكثير الوقف العلمي واعادة دوره الفاعل في النهضة العلميّة للامة، أنور الشلتوني، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف، العدد ٢٣، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م.

٢١- تقرير اقتصاديات الوقف، لجنة الأوقاف بغرفة الشرقية، الدمام، ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨م.

٢٢- توجهات العطاء العربي: من العمل الخيري إلى التغيير الاجتماعي، تحرير: باربرا إبراهيم، دينا شريف، مركز جون جرهارت للعطاء الاجتماعي بالجامعة الأمريكية، القاهرة، ١٤٣٠هـ/ ٢٠١٠م.

٢٣- دور الأوقاف الإسلامية في التعليم العالي والبحث العلمي لأجل التنمية، عبد الرحمن يسري أحمد، ضمن أعمال مؤتمر الدوحة الرابع للمال الإسلامي، الدوحة، ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨م.

٢٤- دور الأوقاف المصرية في بناء مجتمع مدني مستقل، ريهام خفاجي، مركز جون جرهارت للعطاء الاجتماعي والمشاركة المدنية بالجامعة الأمريكية، القاهرة.

٢٥- دور الوقف الإسلامي في تنمية القدرات التكنولوجية، عبد اللطيف بن مُحَمَّد الصريخ، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م.

٢٦- صحيح البخاري، محمّد بن إسماعيل البخاري، الرياض، دار السلام، ١٤٢١هـ.

٢٧- صحيح سنن ابن ماجة، محمد الالباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٧هـ.
٢٨- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، كتاب الوصية، باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته، مكتبة دار السلام، الرياض، ١٤٢١هـ.
٢٩- علم الاجتماع التربوي، عبد الله الرشدان، دار عمار، عمان، ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٤م.
٣٠- لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، بدون تاريخ.
٣١- مؤسسات وقفية رائدة: تجارب ودروس، أسامة بن عمر الأشقر، دار النفائس، الأردن، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م.
٣٢- نحو تفعيل مقاصد الشريعة، جمال الدين عطية، دار الفكر، دمشق، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
٣٣- هارفرد وأخواتها: دلالات الوقف التعليمي في الولايات المتحدة الامريكية، طارق عبد الله، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، العدد ٢٠، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.

34) Edutainment, games, and the future of education in a digital world, New directions for child and adolescent development, Jarvin, L.2015, (147), 33-40

35) Edutainment: is learning at risk?, Okan, Z, British Journal of Educational Technology,2003,34,(3)255-264

36) https://lookinmena.com/about-edutainment-concept

37) Theoretical view to the approach of the edutainment. Aksakal, N. Procedia-Social and Behavioral Sciences.2015,186,1232-1239

الوقف الترويجي

الدكتور / عبد الله بن ناصر بن عبد الله السدحان

- تدرج وظيفياً في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية في مختلف مجالاتها: (الرعاية والضمان والتنمية) حتى وصل إلى مرتبة وكيل الوازرة للتنمية الاجتماعية قبل أن يحظى بالتقاعد المبكر.

استفاد كثيراً من عضويته لمدة عشر سنوات في (فريق الاستراتيجية الوطنية للإنماء الاجتماعي)، حيث تمت زيارة جميع مناطق المملكة، والكثير من قراها وهجرها، والتعرف على المناطق الهشة تنموياً.

- مثل الوزارة والمملكة العربية السعودية في عدد من المؤتمرات والاجتماعات الداخلية والخارجية.
- رأس وشارك في عدد من اللجان العلميّة والتخصصية داخل المملكة العربية السعودية وخارجها.
- نائب رئيس مجلس الإدارة لمؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف، وهي إحدى مبادرات أوقاف الشيخ / سليمان الراجحي.
- عضو مجلس الأمناء في أوقاف جامعة شقراء وعضو اللجنة التأسيسية لأوقاف الجامعة.
- ناقش وأشرف على عدد من رسائل الماجستير والدكتوراه في جامعات المملكة العربية السعودية.
- نشر أكثر من ٢٥ كتاباً، و٤٠ بحثاً في المجال التنموي، والخيري، والوقفي، وتطويرها.
- عمل مستشار وقدم استشارات وقفيّة وتنموية لبعض الجهات الحكومية والأهلية والخيريّة.
- يشرف حالياً على مركز تثمير للدراسات الاجتماعية والتنموية والوقفية.

الموقع الرسمي على الانترنت: www.ansadhan.net

للتواصل: ٠٥٠٥٣٤٠٠٣٤ - ansadhan@gmail.com

9 786030 462155